المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك			الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	لسنة	لستة أشهر	تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية أو الجوية.	التليفون : 650-24 / 650-25 — 651-79 / 654-13	ثمن الاعلانات
المغرب	60 درهما	35 درهما		حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط	درهمان (2) للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 1161.77 بتاريخ 14 ذى القعدة 1397 موافق 28 أكتوبر 1977)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية . ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على ابعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

الاتفاق الثقافي والفني بين المملكة المغربية ودولة قطر.

ظهير شريف رقم 1.77.263 بتاريخ 25 من جمادى الاولى 1398 (3 مايو 1978) بنشر الاتفاق الثقافي والفني الموقع عليه بالرباط يوم 17 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بين المملكة المغربية ودولة قطر 2063

الساعة القانونية.

مرسوم رقم 2.78.385 بتاريخ 25 من شعبان 1398 (فاتح غشت 1978) بتحديد تاريخ الرجوع الى الساعة القانونية 2064

نصوص خاصة

اقليم الرشيدية. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.78.26 بتاريخ 10 ربيع الاول 1398 (18 فبراير 1978) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء غرض مساحة القناة S.O. من النقطة الكيلومترية 0 + 000,00 الى النقطة الكيلومترية 3 + 766,50 (شبكة الري لسد الحسن الداخل) الواقع بدائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية) 2065

مرسوم رقم 2.78.29 بتاريخ 20 من ربيع الاول 1398 (28 فبراير 1978) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء عرض مساحة القناة الثانوية 01 فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 0 + 000,00 و 2 + 042,10 (شبكة الري لسد الحسن الداخل) الواقع في دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بتافيلالت وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة ارفود) 2066

اقليم مكناس. ـ الامر باجراء البحث لادراج ضريح الكور في عداد المباني التاريخية.

مرسوم رقم 2.76.138 بتاريخ 6 رجب 1398 (13 يونيه 1978) يتضمن الامر باجراء بحث لادراج ضريح الكور (اقليم مكناس ، دائرة الحاجب ، جماعة عين تاوجدات القروية) في عداد المباني التاريخية 2068

وجدة. ـ الغاء المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط نقل منشآت انتاج الماء الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

مرسوم رقم 2.78.126 بتاريخ 10 رجب 1398 (17 يونيه 1978) يلغي المرسوم رقم 2.77.513 بتاريخ 27 من جمادى الآخرة 1397 (15 يونيه 1977) بالغاء المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط تحويل ملكية التجهيزات لانتاج الماء لمدينة وجدة الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب والصادر بالاذن للمدينة في التخلي عن القطع الارضية المقامة عليها هذه التجهيزات 2068

اقليم مراكش. ـ تأسيس شركات تعاونية.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 584.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « النصر » باقليم مراكش 2069

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 588.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشيدية » باقليم مراكش 2069

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 592.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الشرفية » باقليم مراكش 2069

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 593.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المسيرة » باقليم مراكش 2070

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 596.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشد » باقليم مراكش 2070

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 597.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرياح الله » باقليم مراكش 2071

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 598.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الخضراء » باقليم مراكش 2071

اقليم قلعة السراغنة. – تاسيس شركات تعاونية.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 581.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الشباب » باقليم قلعة السراغنة 2071

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 582.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الفلاح » باقليم قلعة السراغنة 2072

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 589.98 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحشادية » باقليم قلعة السراغنة 2072

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 590.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « تساوت » باقليم قلعة السراغنة 2073

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 591.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « السعيدية » باقليم قلعة السراغنة 2073

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 599.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « سيدى موسى » باقليم قلعة السراغنة 2073

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 600.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الادريسية » باقليم قلعة السراغنة 2074

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 601.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 ابريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الناصرية » باقليم قلعة السراغنة 2074

التفويض في الامضاء.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 469.78 بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1398 (13 مايو 1978) بتتميم القرار رقم 1384.77 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بالتفويض في الامضاء 2075

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 603.78 بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1398 (25 مايو 1978) بالتفويض في الامضاء 2075

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 577.78 بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1398 (2 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء 2075

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 578.78 بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1398 (2 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء 2076

اذنان في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 704.78 بتاريخ 28 من جمادى الآخرة 1398 (5 يونية 1978) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 2076

قرار للامين العام للحكومة رقم 703.78 بتاريخ 20 من رجب 1398 (27 يونيه 1978) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 2076

رخص المعادن.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 507.78 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1398 (16 مايو 1978) تمدد بموجبه لفترة ثلاث سنوات رخصتا البحث عن مواد الهيدروكاربور المدعوتان « سبو (أ) » و « سبو (ب) » 2076

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 508.78 بتاريخ 9 جمادى الآخرة 1398 (17 مايو 1978) بمنح ثلاث رخص للبحث عن مواد الهيدروكاربور .. 2078

مقرر لمدير المعادن والجيولوجيا والطاقة رقم 527.78 صادر في 8 ربيع الاول 1398 (16 يناير 1978) بسحب والغاء رخص في البحث ... 2079

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة النقل.

قرار لوزير النقل رقم 689.78 بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1398 (20 مايو 1978) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للتطبيق (فرع الملاحة الجوية) 2079

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 2079

اعلانات وبلاغات

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العامة بناء سد لمجارة على وادي ورغة وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لتشييد حي للاطر (اقليم القنيطرة) 2080

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية اعداد مفترق طرق لممر اعلى من خط السكة الحديدية عند ملتقى الطريق الرئيسية رقم 6 والطريق الثانوية رقم 210 وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم القنيطرة) 2081

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء قسم التجهيز والانعاش الوطني بأزيلال وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم أزيلال) 2082

اعلان بايداع ونشر مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية بالضفة اليسرى لواحة فزواطة من الكلم 0 + 000.00 الى الكلم 23 + 000.160 وتنزع بموجبة ملكية القطع الارضية اللازمة بدائرة زاكورة (اقليم ورزازات) 2082

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العامة بناء ثانوية ببركان (اقليم وجدة) 2084

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3421 المؤرخة في 16 جمادى الآخرة 1398 (24 مايو 1978) 2085

وزارة العدل – اعلانات قضائية 2085

وزارة التجهيز والانعاش الوطني – اعلانات عن عروض أثمان 2085

وزارة المالية – القسم الاداري – مصلحة التجهيز والبناء – اعلان عن عرض أثمان 2086

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي – المديرية الاقليمية للفلاحة – مصلحة الاستثمار الفلاحي بخريبكة – اعلان عن عرض مفتوح 2086

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر ـ اعلانان عن عرض أثمان 2086
وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ـ اعلانات عن عروض أثمان 2087
عدينة الرباط ـ اعلان عن عرض أثمان 2089
اقليم القنيطرة ـ اعلان عن عرض أثمان 2089
اقليم اكادير ـ اعلانان 2089
اقليم ورزازات ـ اعلان عن اجراء مباراة 2089
المجلس البلدي لمدينة القصر الكبير ـ نتائج مباراتي الكتاب واعوان التنفيذ 2090

الامـلاك الـعـقـاريـة

أ ـ مطالب التحفيظ

محافظة خريبكة 2091
محافظة العيون 2091

ب ـ اعلانـات بانتهـاء التحديد

محافظة الدار البيضاء ـ الشرقية 2094
محافظة الجديدة 2094
محافظة فاس 2098
محافظة القنيطرة 2099
محافظة مراكش 2099
محافظة وجدة 2100
محافظة سطات 2100

نـصـوص عـامـة

ظهير شريف رقم 1.77.263 بتاريخ 25 من جمادى الاولى 1398 (3 مايو 1978) بنشر الاتفاق الثقافي والفني الموقع عليه بالرباط يوم 17 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بين المملكة المغربية ودولة قطر.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف ـ بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الاتفاق الثقافي والفني الموقع عليه بالرباط يوم 17 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بين المملكة المغربية ودولة قطر ؛

وبناء على محضر تبادل وثائق المصادقة بتاريخ 26 رجب 1397 (12 يوليوز 1977) وفقا لمقتضيات الفصل 9 من الاتفاق المذكور ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

الفصل الاول

ينشر بالجريدة الرسمية الاتفاق الثقافي والفني المضاف الى ظهيرنا الشريف هذا الموقع عليه بالرباط يوم 17 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بين المملكة المغربية ودولة قطر.

الفصل الثاني

ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من جمادى الاولى 1398 (3 مايو 1978).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

***

اتفاق ثقافي فني
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة قطر

ان حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة قطر رغبة منهما في تأكيد روابط الصداقة الحميمة وتوطيد أواصر العلاقات الاخوية القائمة بينهما ؛

ونظرا لما يجمع بينهما من صلات الدين والجنس واللغة والتاريخ ؛

وتدعيما للجهود المشتركة التي تبذلانها في سبيل توثيق العلاقات الثقافية والفنية بينهما ،

اتفقتا على ما يلي :

المادة الاولى

أ) يشجع الطرفان المتعاقدان على تبادل الوثائق والمنتجات في ميادين الثقافة والعلوم والفنون والآداب.

ب) يتعاون الطرفان المتعاقدان في ميادين الثقافة والعلوم والفنون ، بمختلف الوسائل الممكنة ومنها :

1 ـ دعم التعاون بين المؤسسات الثقافية والعلمية والفنية في البلدين.

2 ـ تخصيص كل من الطرفين ، في حدود امكانياته ، منحا دراسية لطلاب الطرف الآخر.

3 ـ تبادل الاساتذة والمحاضرين وغيرهم من رجال العلم والثقافة والفن.

4 ـ تشجيع الرحلات التعليمية والثقافية والفنية بين البلدين.

المادة الثانية

يقدم كل من الطرفين المتعاقدين ـ في حدود امكانياته ـ الى الطرف الآخر بناء على طلبه معونة فنية في مختلف ميادين النشاط الفني وبالاخص :

أ) الخبراء والفنيين في الميادين العلمية والادارية.

ب) العمال الفنيين بهدف العمل والتدريب.

ج) اعارة موظفين واخصائيين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثالثة

يتبادل الطرفان المتعاقدان البرامج والمناهج الخاصة بالجامعات والمعاهد العليا فى كل من بلديهما للعمل على معادلة الشهادات والدرجات العلمية التى تمنحها مؤسسات الطرفين وفقا لاتفاقات خاصة تعقد لهذا الغرض.

المادة الرابعة

يعمل كل طرف على الاشتراك فى المؤتمرات والندوات العلمية والفنية التى تعقد فى بلد الطرف الآخر ويشجع كل منهما الطرف الآخر على اقامة المعارض الفنية والعلمية والثقافية فى بلده.

المادة الخامسة

يعمل الطرفان على توثيق التعاون بين البلدين فى نطاق الهيئات الطلابية والمؤسسات الفنية وذلك بتبادل الزيارات للفرق الموسيقية والتمثيلية والفنية الشعبية ومنظمات الشباب.

المادة السادسة

يتبادل الطرفان المتعاقدان الاخصائيين فى شؤون المكتبات والمحفوظات التاريخية والمتاحف ويقدم كل منهما للآخر التسهيلات الممكنة للاطلاع على المحفوظات النادرة وأخذ صور منها.

المادة السابعة

يتعهد الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية والادبية والعلمية والفنية ورعاية حقوق التأليف والاختراع طبقا للقوانين المعمول بها فى البلدين وذلك بالنسبة لكل ما يذاع أو ينشر أو يستعمل من انتاج مواطنى الطرفين فى بلد الطرف الآخر.

المادة الثامنة

أ) تنشأ لجنة فنية مشتركة تختص باتخاذ التدابير اللازمة لوضع هذا الاتفاق موضع التنفيذ.

ب) تجتمع اللجنة المذكورة دوريا فى الرباط وفى الدوحة مرة كل سنة على الاقل وكلما اقتضت المصلحة العامة ذلك.

ج) يتبادل الطرفان البيانات اللازمة فى هذا الصدد.

المادة التاسعة

يصبح هذا الاتفاق ساري المفعول ـ بصورة مؤقتة ـ ابتداء من تاريخ التوقيع عليه. ويصبح نهائيا اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه . ويظل نافذا ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتابة ـ برغبته فى انهائه باخطار لا تقل مدته عن ستة أشهر.

وقع هذا الاتفاق فى مدينة الرباط بالمملكة المغربية بتاريخ 17 رجب 1395 هـ الموافق 26 يوليوز 1975 م من نسختين باللغة العربية ، ويحتفظ كل طرف باحداهما ولكل من النسختين حجة كاملة.

عن حكومة المملكة المغربية :	عن حكومة دولة قطر :
الدكتور احمد العراقى ،	صاحب السعادة الشيخ
وزير الدولة المكلف	قاسم بن حمد ال ثانى ،
بالشؤون الخارجية ،	وزير التربية والتعليم ورعاية الشباب.

مرسوم رقم 2.78.385 بتاريخ 25 من شعبان 1398 (فاتح غشت 1978) بتحديد تاريخ الرجوع الى الساعة القانونية.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 455.67 الصادر فى 23 من صفر 1387 (2 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بالساعة القانونية ولاسيما الفصل الاول منه ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

ان الرجوع الى الساعة القانونية المنصوص عليها فى الفصل الاول من المرسوم الملكى رقم 455.67 المشار اليه أعلاه الصادر فى 23 من صفر 1387 (2 يونيه 1967) يتم فى الليلة الفاصلة بين يوم 27 ويوم 28 من شعبان 1398 (3 و 4 غشت 1978).

وبناء على ما ذكر تؤخر الساعة بستين دقيقة عند منتصف الليل فى التاريخ المحدد المذكور.

الفصل الثانى

ينسخ المرسوم رقم 2.78.252 الصادر فى 18 من جمادى الآخرة 1398 (26 مايو 1978) بتغيير الساعة القانونية.

الفصل الثالث

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 25 من شعبان 1398 (فاتح غشت 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : احمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.78.26 بتاريخ 10 ربيع الاول 1398 (18 فبراير 1978) بالاعلان انه من المصلحة العمومية بناء عرض مساحة القناة S.O. من النقطة الكيلومترية 0 + 000،00 الى النقطة الكيلومترية 3 + 766،50 (شبكة الرى لسد الحسن الداخل) الواقع بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.65 الصادر فى 7 رجب 1385 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى فيما بين 4 ربيع الآخر 1395 (16 أبريل 1975) و 19 من جمادى الآخرة 1395 (16 يونيه 1975) بمكاتب دائرة أرفود ؛

وباقتراح من مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء عرض مساحة القناة S.O. من النقطة الكيلومترية 0 + 000،00 الى النقطة الكيلومترية 3 + 766،50 (شبكة الرى لسد الحسن الداخل) الواقع بدائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت . وتنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة ارفود).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم العقارى واسم المالك	الملاك أو المظنون أنهم الملاك: الاسماء الشخصية والعائلية	العناوين	المساحة: آ	س	النخيل: ك	م ص	الزيتون: ك	م	ص	اشجار متنوعة
		السادة والسيدات :									
2169	غير محفظة	مولاى عبد الله بن المهدى.	مكنارة ارفود	1	46	1	3				
2170	كذلك	سعيد بن الصديق.	كذلك	3	19						
2171	كذلك	مولاى العربى بن الصديق.	كذلك		72						
2173	كذلك	الحاج بن العباسى.	اولاد على	28	30						
2174	كذلك	مولاى عبد الرحمان بن احمد.	أولاد حسين	18	10						
2175	كذلك	الحاج الصديق بن الهاشمى.	الوجرنيه الريصانى	2	38						
2176	كذلك	عمر ولد محمد بن عمر.	مكنارة	1	71						
2177	كذلك	الحاج عابد بن محمد (فتحا).	كذلك	1	74						
2178	كذلك	الحاج الحبيب بن محمود.	كلاكلة		77						
2179	كذلك	عبد الله بن محمد بن عبد العظيم.	اولاد حسين	1	53						
2180	كذلك	سيدى عمر بن البدوى.	كذلك	2	9						
2181	كذلك	احمد بن جدى.	كذلك	10	48						
2182	كذلك	حمان بن احمد بن الحاج.	كذلك	3	8						
2183	كذلك	عمر بن احمد بن عبد الكريم.	كذلك		78						
2184	كذلك	محمد بن احمد بن بريك.	كذلك	14	36						
2185	كذلك	الحاج الصديق بن الحاج.	كلاكلة	3	63						
2186	كذلك	محمد بن الحاج بن قاسم.	اولاد يحيى	1	10						
2187	كذلك	محمد بن الفقيه بن الحاج.	كذلك	1	19						
2189	كذلك	محمد بن حدة.	اولاد حمهن	2	11						
219E	كذلك	الفقيه بن محمد (فتحا)	كلاكلة	1	46						
2192	كذلك	عبد الرحمان بن محمد بن العربى.	القصبه		96						
2193	كذلك	محمد بن الصديق زكنى.	قرية اولاد مومن أرفود	1	13						
2194	كذلك	محمد بن المهدى.	كلاكلة	1	32						
2195	كذلك	محمد بن الخلافة.	قرية اولاد حمان	1	63						
2196	كذلك	أرض على ملك مسجد القصبة.	القصبة		5						
2197	كذلك	مولاى عبد الله المهدى.	مكنارة		88						
2198	كذلك	مولاى الغالى بن الضيف.	كلاكلة	1	98	1	3				
2199	كذلك	محمد بن علا.	مكنارة		94						
2200	كذلك	الهاشمى بن الصديق.	كذلك	3	14						
2201	كذلك	محمد بن علا.	كذلك	4	99						
2202	كذلك	الحاج عابد.	اولاد يحى	1	7						
2204	كذلك	أرض على ملك مسجد اولاد يحيى.	كذلك	1	27						
2205	كذلك	حمانى بن عبد الكريم.	كلاكلة	1	60						
2206	كذلك	محمد بالحسن باشا.	مولاى عبد الدقاق الريصانى		96	2	6				

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة الارضيـة	رقم الرسم العقاري واسم الملك	الملاك أو المظنون أنهم الملاك		المساحـة		النخيـل		الزيتـون			اشجار متنوعة
		الاسماء الشخصية والعائلية	العنوان			ك	م.ص	ك	م	ص	
				آ	س						
		السادة والسيدات :									
2207	غير محفظة	بريك بن المهدى.	اولاد حسين	1	51						
2208	كذلك	محمد بالحسن باشا.	مولاى عبد الدقاق		70						
2209	كذلك	مولاى الحبيب بن الكبير.	منكارة	2	86						
2210	كذلك	احمد بن الطاهر.	أولاد يحيى	1	5						
2211	كذلك	حادة بن بابا سيدى.	كذلك	1	19						
2212	كذلك	أرض على ملك مسجد اولاد يحيى.	كذلك		77						
2213	كذلك	حادة بنت بابا سيدى.	كذلك	2	58						
2214	كذلك	الطاهر بن بابا سيدى.	كذلك	1	87						
2215	كذلك	محمد بن التهامى.	زاوية بوبقية	12	43						
2217	كذلك	ورثة بن قاسم.	أولاد ليمان الريصانى	2	50						
2218	كذلك	محمد بن المكى.	اولاد حسين	1	71						
2219	كذلك	الغالى بن الحاج بن الهاشمى.	أولاد يحيى	1	65						
2220	كذلك	مولاى احمد بن على.	اولاد يحيى	4	6	1					
2221	كذلك	مولاى هاشم بن عبد الرحمان.	كلاكلة	1	3						
2222	كذلك	الغالى بن الهاشمى.	اولاد يحيى	2	12		1				
2223	كذلك	الطاهر بن الحبيب.	اولاد يحيى	2	94						
2225	كذلك	الغالى بن الحاج بن الهاشمى.	كذلك	2	1						
2226	كذلك	عمر بن احمد.	كذلك	1	55	1	5				
2227	كذلك	عبد الرحمان بن الهاشمى.	باهدى	2	28						
2228	كذلك	عبد المالك بن العربى.	كذلك	1	73						
2229	كذلك	عبد الرحمان بن الهاشمى.	كذلك	2	16						
2230	كذلك	عبد المالك بن العربى.	كذلك	2	15						
2231	كذلك	محمد بن حمانة.	الجرف	3	76						
2232	كذلك	أرض على ملك مسجد اولاد يحيى.	اولاد يحيى	2	26						
2234	كذلك	محمد بن حمانة.	الجرف	2	9						
2235	كذلك	عبد الله بن محمد بن الحاج.	اولاد يحيى	4	53	5					7
2236	كذلك	لحسن أوعلى.	ارفود	1	73						
2238	كذلك	محمد بن العربى.	قصيبة القائد	1	63						
2239	كذلك	أحمد بن محمد بن الصديق.	أولاد يحيى		80						
2240	كذلك	محمد بن حيدة.	كذلك	1	49						

الفصل الثالث. ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت.

وحرر بالرباط فى 10 ربيع الاول 1398 (18 يبراير 1978).

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،
الامضاء : مصطفى فارس.

مرسوم رقم 2.78.29 بتاريخ 20 من ربيع الاول 1398 (28 يبراير 1978) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء عرض مساحة القناة الثانوية 01 فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 0 + 000،00 و 2 + 042،10 (شبكة الرى لسد الحسن الداخل) الواقع فى دائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة ارفود).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال المؤقت ، حسبما وقع تغييره او تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.66 الصادر فى 7 رجب 1386 (22 اكتوبر 1966) باحداث المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ، ولاسيما الفصل 6 منه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى بمكاتب دائرة ارفود فيما بين 9 جمادى الاولى 1395 (21 مايو 1975) و 11 من رجب 1395 (21 يوليوز 1975) ؛

وباقتراح من مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء عرض مساحة القناة الثانوية 01 فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 0 + 000،00

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

و 2 + 042،10 (شبكة الرى لسد الحسن الداخل) الواقع فى دائرة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت وتنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ـ دائرة ارفود)

الفصل الثانى ـ تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى اصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم العقارى واسم الملك	الملاك او المظنون انهم الملاك		المساحة	النخيل		الزيتون			أشجار متنوعة
		الاسماء الشخصية والعائلية	العنوان		ك	م-ص	ك	م	ص	
		السادة والسيدات :		آ س						
2241	غير محفظة	ورثة العربى بن عبد الرحمان	اولاد احسين ارفود	1 60						
2242	كذلك	ورثة ابن بريكة	اولاد يحيى	1 30						
2243	كذلك	ورثة العربى بن عبد الرحمان	كذلك	1 68						
2245	كذلك	عبد الرحمان بن الحاج	زاوية بويكاية	5 45						
2246	كذلك	سيدى احمد بن عمر	اولاد يحيى	27						
2247	كذلك	محمد بن الطاهر	كذلك	1 32						
2248	كذلك	الصديق بن الهاشمى	كذلك	77						
2249	كذلك	البدوى بن بهانى	الكلاكلة	77						
2250	كذلك	مولاى رشيد بن محمد (فتحا)	اولاد احسين	1 63						
2252	كذلك	مولاى مبارك بن الخلافة	مسكيدة الريصانى	1 40						
2254	كذلك	عبد الرحمان بن الحاج	اولاد احسين	1 80						
2255	كذلك	الغالى بن الهاشمى	اولاد يحيى	1 03						
2256	كذلك	عبد الرحمان بن الحاج الصديق	كذلك	1 83						
2257	كذلك	محمد الصديق بن محمد	كذلك	85						
2258	كذلك	عبد الرحمان بن الهاشمى	باهدى	1 70						
2259	كذلك	ارض على ملك مسجد اولاد يحيى	اولاد يحيى	1 70						
2260	كذلك	محمد بن الحسن	السيفة	1 29		1				
2261	كذلك	عبد الكريم بن الفقيه	كذلك	69						
2262	كذلك	عبد الله بن احمد	الكلاكلة	69						
2264	كذلك	الحاج عبد المالك بن الفقيه	السيفة	1 73						
2265	كذلك	ارض على ملك مسجد اولاد يحيى	اولاد يحيى	68						
2266	كذلك	ارض على ملك مسجد مونكارة	موكارة	1 65						
2267	كذلك	ارض على ملك مسجد الكلاكلة	الكلاكلة	93						
2268	كذلك	أبا حنينى بن الحاج محمد	اولاد يحيى	1 05						
2269	كذلك	مولاى العربى بن الصديق	السيفة	1 25						
2270	كذلك	ارض على ملك مسجد اولاد احسين	اولاد احسين	1 07		3				
2271	كذلك	مولاى العربى بن الصديق	السيفة	1 13						
2273	كذلك	الحاج بن مبارك	كذلك	1 90						
2274	كذلك	عبد الكريم بن الفقيه	كذلك	18		7				
2275	كذلك	سيدى محمد بن الفقيه	كذلك	1 70						
2276	كذلك	محمد بن الكبير	كذلك	1 50						
2277	كذلك	سيدى محمد بن الفقيه	كذلك	95						
2278	كذلك	محمد المرابط بن حبيبة الزاكى	اولاد احسين	95						
2279	كذلك	عبد الكريم بن الفقيه	السيفة	1 10						
2280	كذلك	ارض على ملك مسجد الوجارشة	الوجارشة	65						
2282	كذلك	ارض على ملك مسجد الوجارشة	كذلك	30						
2283	كذلك	عمر بن الطاهر الشبليطى	السيفة	2 97						
2284	كذلك	محمد بن الحسن	كذلك	4 40						
2285	كذلك	عبد الكريم بن الفقيه	كذلك	3 23						
2286	كذلك	ارض على ملك مسجد اولاد احسين	اولاد احسين	5 65						
2287	كذلك	ارض على ملك مسجد الكلاكلة	الكلاكلة	4 33						
2288	كذلك	سعيد بن الصديق	مونكارة	2 17	1	1				
2289	كذلك	مولاى عبد الله بن المهدى	كذلك	5 56						
2290	كذلك	الحاج احمد بن الحاج عمر	بوعام الريصانى	7 23	2					
2291	كذلك	الطيب بن حمزة	السيفة	2 39						
2292	كذلك	مولاى اليزيد بن عمر	كذلك	2 13						
2293	كذلك	عبد الرحمان بن المقدم	اولاد يحيى	1	98			5		
2294	كذلك	احمد بن المقدم	كذلك	1 01						
2295	كذلك	محمد بن البشير	اولاد احسين	1 14						
2296	كذلك	الهاشمى بوعصامى	الكلاكلة	91						
2297	كذلك	بلحاج بن العربى	ابوعام الريصانى	1 35						
2298	كذلك	حمان بن الهاشمى	السيفة	4 10		1				
2300	كذلك	عابد بن رزوق	الكلاكلة	28						
2301	كذلك	محمد بن عمى باقدير	كذلك	89						
2302	كذلك	عابد بن رزوق	كذلك	1 25						
2303	كذلك	محمد بن عمى باقدير	كذلك	57						

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثالث. ـ يسند تنفيذ هـذا المرسـوم الـذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت.

وحرر بالرباط فى 20 من ربيع الاول 1398 (28 يبراير 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : مصطفى فـارس.

مرسوم رقم 2.76.138 بتاريخ 6 رجب 1398 (13 يونيه 1978) يتضمن الامر باجراء بحث لادراج ضريح الكـور (اقليم مكناس ، دائرة الحاجب ، جماعـة عـين تاوجدات القروية) فـى عداد المبانى التاريخيـة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهـير الشريف الصـادر فـى 11 مـن شـوال 1364 (21 يوليـوز 1945) بشأن المحافظة على المبانى التاريخية والمناظر والتحف الفنية والعاديات وصيانة المدن القديمة ومعالم الهندسة المعمارية الجهوية، حسبما وقع تغييره ،

يرسم مـا يـلى :

الفصل الاول

يؤمر باجراء بحث لادراج ضريح الكـور (جماعة عين تاوجدات ، اقليم مكناس) فى عداد المبانى التاريخية حسبما هو مرسوم بخطوط ومحدود بدائرة قطرها 50 مترا مجسمة فى التصميم رقم 1 المضاف الى أصل هذا المرسوم.

الفصل الثانى

لا يمكن ادخال أى تغيير كيفما كان نوعه على مظهر الاماكن دون الحصول على رخصة من وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية.

الفصل الثالث

يجرى البحث بعد ثلاثين يوما عاديا تبتدىء من تاريخ نشر هذا المرسوم وتستغرق مدته شهرين.

الفصل الرابع

يسند الى وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 6 رجب 1398 (13 يونيـه 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،

الامضاء : الحاج محمد اباحنينى.

مرسوم رقم 2.78.126 بتاريخ 10 رجب 1398 (17 يونيـه 1978) يلغى المرسوم رقم 2.77.513 بتاريخ 27 من جمادى الآخرة 1397 (15 يونيـه 1977) بالمصادقة على الاتفاقية المحـددة لشروط تحويل ملكية التجهيزات لانتاج الماء لمدينة وجدة الى المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب و لصادر بالاذن للمدينة فى التخلى عن القطع الارضية المقامة عليها هذه التجهيزات.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.77.513 بتاريخ 27 من جمادى الآخرة 1397 (15 يونيه 1977) بالمصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط تحويل ملكية التجهيزات لانتاج الماء لمدينة وجدة الى المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب والصادر بالاذن للمدينة فى التخلى عن القطع الارضية المقامة عليها هذه التجهيزات ؛

وبنـاء عـلى مداولـة المجلس البلدى لمدينـة وجـدة بتاريـخ 23 أبريل 1977 المطالبة بالعدول عن مداولة 2 شتنبر 1976 وعـن المصادقة على الاتفاقية المحددة لشروط تحويـل ملكية التجهيزات لانتاج الماء لمدينة وجدة الى المكتب الوطنى للماء الصالح للشرب ،

يرسم مـا يـلى :

الفصل الاول

يلغى المرسوم رقم 2.77.513 بتاريخ 27 من جمادى الآخرة 1397 (15 يونيـه 1977) المشار اليه أعلاه.

الفصل الثانى

يسند الى وزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية ووزير التجهيز والانعاش الوطنى كل فى نطاق اختصاصاته ، تنفيـذ هـذا القرار الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 10 رجب 1398 (17 يونيـه 1978).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالى.

وزير التجهيز والانعاش الوطنى ،

الامضاء : محمد الدويرى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 584.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « النصر » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « النصر » بتجزئة تبوهانيت ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « النصر » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، الامضاء : مصطفى فارس.
وزير الدولة المكلف بالداخلية ، الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.
وزير المالية ، الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 588.78 بتاريخ 2 جمادى الأولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشيدية » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الرشيدية » بتجزئة توامة ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشيدية » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، الامضاء : مصطفى فارس.
وزير الدولة المكلف بالداخلية ، الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.
وزير المالية ، الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 592.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الشرفية » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الشرفية » بتجزئة أولاد حسون ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الشرفية » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 593.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المسيرة » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « المسيرة » بتجزئة آيت أورير ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « المسيرة » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 596.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشد » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و ـ أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الرشد » بتجزئة تبوهانيت ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرشد » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيسامي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 597.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرباح الله » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الرباح الله » بتجزئة تبوهانيت ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الرباح الله » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : مصطفى فارس.

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الغيساسي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 598.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الخضراء » باقليم مراكش.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الخضراء » بتجزئة آيت أورير ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الخضراء » باقليم مراكش.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : مصطفى فارس.

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الغيساسي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 581.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الشباب » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الشباب » بتجزئة تاوريرت ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الشباب » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 582.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الفلاح » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الفلاح » بتجزئة تاوريرت ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الفلاح » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 589.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحشادية » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،
ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الحشادية » بتجزئة أولاد كايد ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الحشادية » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 590.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « تساوت » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « تساوت » بتجزئة أولاد كايد ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « تساوت » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : مصطفى فارس.

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 591.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « السعيدية » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « السعيدية » بتجزئة أولاد سعيد ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « السعيدية » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : مصطفى فارس.

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 599.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « سيدي موسى » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و — أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « سيدى موسى » بتجزئة أولاد واكاد ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « سيدى موسى » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 600.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الادريسية » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الادريسية » بتجزئة أولاد كايد ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الادريسية » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

قرار مشترك لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالداخلية ووزير المالية رقم 601.78 بتاريخ 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978) بالاعلان عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الناصرية » باقليم قلعة السراغنة.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

ووزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراضي فلاحية أو قابلة للفلاحة من ملك الدولة الخاص ولاسيما الفقرة 4 من الفصل 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.278 الصادر في 28 من ذي القعدة 1392 (29 دجنبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بالتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.555 الصادر في 23 من ذي القعدة 1392 (30 دجنبر 1972) بالمصادقة على الانظمة الاساسية النموذجية للتعاونيات الفلاحية المؤسسة بين الافراد المسلمة اليهم أراضي الدولة و – أو الافراد الموزعة عليهم القطع الارضية المحدثة في العقارات الجماعية القديمة ؛

وبناء على ملف تأسيس التعاونية المدعوة « الناصرية » بتجزئة أولاد سعيد ،

يقررون ما يلي :

الفصل الاول

يعلن عن تأسيس الشركة التعاونية المدعوة « الناصرية » باقليم قلعة السراغنة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الاولى 1398 (10 أبريل 1978).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،
الامضاء : مصطفى فارس. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 469.78 بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1398 (13 مايو 1978) بتتميم القرار رقم 1384.77 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير التجهيز والانعاش الوطني ،

بناء على قرار وزير التجهيز والانعاش الوطني رقم 1384.77 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بالتفويض في الامضاء ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يتمم كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 1384.77 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) ؛

« الفصل الاول . ـ يسند الى الموظفين المبينين بعده التفويض في التوقيع أو التأشير باسم وزير التجهيز والانعاش الوطني على الاوامر بالماموريات الواجب القيام بها داخل تراب المملكة من طرف الاعوان التابعين لسلطتهم :

الاسماء العائلية والشخصية	الدرجة	المهام
.....	.....	.....
	مديرية هندسة المياه	
.....	.....	.....
السيد عبد الهادي لحلو	مهندس الدولة	رئيس قسم استغلال السدود بالرباط
السيد عبد الاله وردي	مهندس الدولة	رئيس المصلحة الجهوية لموارد المياه بالقنيطرة
السيد عبد الله الكائز	مهندس الدولة	رئيس المصلحة الجهوية لموارد المياه بتارودانت
السيد محمد فؤاد اليوسفي العلمي	مهندس الدولة	رئيس مصلحة الاعلاميات بالرباط
السيد محمد درجاج	مهندس الدولة	رئيس المصلحة الجهوية لموارد المياه بوجدة وبركان

(الباقي بدون تغيير)

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 جمادى الآخرة 1398 (13 مايو 1978).

وزير التجهيز والانعاش الوطني ،
الامضاء : محمد الدويري.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 603.78 بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1398 (25 مايو 1978) بالتفويض في الامضاء

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه او تغييره ولاسيما الفصلين الاول والثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصل 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد الستار العمراني جمال ، الكاتب العام لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني التفويض العام والمستمر في التوقيع او التأشير باسم وزير السكنى واعداد التراب الوطني على جميع العقود المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني ولاسيما الاوامر بأداء الاعتمادات أو تحويلها والاوراق المثبتة للنفقات باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من جمادى الآخرة 1398 (25 مايو 1978).

وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،
الامضاء : عباس الفاسي.

الوزير الاول ،
الامضاء : احمد عصمان.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 577.78 بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1398 (2 يونيه 1978) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر في 26 من شوال 1397 (10 اكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.52.269 المؤرخ في 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عبد العلي جسوس ، المندوب الجهوي لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني بالقنيطرة التفويض في الامضاء باسم وزير السكنى واعداد التراب الوطني على أوامر القيام بماموريات داخل النفوذ الترابي للمندوبية الجهوية المذكورة.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من جمادى الآخرة 1398 (2 يونيه 1978).

وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،
الامضاء : عباس الفاسي.

الوزير الاول ،
الامضاء : احمد عصمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 578.78 بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1398 (2 يونيه 1978) بالتفويض فى الامضاء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.77.328 الصادر فى 26 من شوال 1397 (10 أكتوبر 1977) بتأليف الحكومة ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر فى 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض فى امضاء الوزراء وكاتب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.52.269 المؤرخ فى 9 صفر 1378 (25 غشت 1968) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يسند الى السيد يوسف الباز ، المندوب الجهوى بالنيابة لوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى بالناضور التفويض فى الامضاء باسم وزير السكنى واعداد التراب الوطنى على أوامر القيام بمأموريات داخل دائرة النفوذ الترابى للمندوبية الجهوية المذكورة.

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 25 من جمادى الآخرة 1398 (2 يونيه 1978).

وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،
الامضاء : عباس الفاسى.

الوزير الاول ،
الامضاء : أحمد عصمان.

اذنان فى ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار الامين العام للحكومة رقم 704.78 المؤرخ فى 28 من جمادى الآخرة 1398 (5 يونيه 1978) يؤذن (الاذن رقم 441) للسيد رضوان اديب الفيلالى ، القاطن بالرباط والحامل لدبلوم مهندس معمارى من الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بتلوز بتاريخ 10 يوليوز 1974 فى أن يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية.

***

بموجب قرار الامين العام للحكومة رقم 703.78 المؤرخ فى 20 من رجب 1398 (27 يونيه 1978) يؤذن (الاذن رقم 442) للسيد عبد الله سرحان ، القاطن بالدار البيضاء والحامل لدبلوم مهندس معمارى للمدرسة الخاصة بالهندسة المعمارية بباريس بتاريخ 26 و 27 نونبر 1969 ، فى ان يحمل لقب مهندس معمارى ويمارس الهندسة المعمارية.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 507.78 بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1398 (16 مايو 1978) تمدد بموجبه لفترة ثلاث سنوات رخصتا البحث عن مواد الهيدروكاربور المدعوتان « سبو (أ) » و « سبو (ب) ».

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.227 الصادر فى 4 محرم 1378 (21 يوليوز 1958) بمثابة قانون يتعلق بالبحث عن مناجم الهيدروكاربور واستغلالها ولاسيما الفصول 18 و 19 و 20 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.58.879 الصادر فى 4 محرم 1378 (21 يوليوز 1958) بتحديد شروط ايداع وتسجيل طلبات رخص البحث وطلبات تمديد رخص البحث وطلبات الامتياز فى مواد الهيدروكاربور ولاسيما الفصول 4 و 5 و 6 منه ؛

وبناء على قرار نائب كاتب الدولة فى التجارة والصناعة العصرية والمناجم رقم 113.65 الصادر فى 6 ذى الحجة 1384 (8 أبريل 1965) بمنح مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية رخصتين فى البحث عن مواد الهيدروكاربور تدعيان « سبو (أ) » و « سبو (ب) » ؛

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية رقم 407.70 الصادر فى 7 ربيع الآخر 1390 (12 يونيه 1970) بتمديد الرخصتين المذكورتين لفترة أربع سنوات ؛

وبناء على قرار وزير التجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية رقم 214.75 الصادر فى 17 من صفر 1395 (19 فبراير 1975) بتمديد الرخصتين المدعوتين « سبو (أ) » و « سبو (ب) » لفترة أربع سنوات ؛

وبناء على طلبات التمديد الاستثنائى لرخصتى البحث عن مواد الهيدروكاربور المدعوتين « سبو (أ) » و « سبو (ب) » المودعة بمصلحة التسيير المنجمى بالرباط يوم 10 ربيع الاول 1397 (فاتح مارس 1977) ؛

وبناء على الرأى الذى أبدته مديرية المناجم بشأن المساحات المهملة من طرف مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 3414 بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1398 (5 أبريل 1978) ؛

وحيث أن الاشغال والدراسات المنجزة أظهرت علامات للغاز تثبت مواصلة أشغال البحث ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تمدد لفترة ثلاثة سنوات ابتداء من 16 من جمادى الآخرة 1397 (5 مايو 1977) رخصتا البحث عن مواد الهيدروكاربور المدعوتان « سبو (أ) » و « سبو (ب) » والجاريتان على ملك مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية.

الفصل الثانى

تحدد كما يلى المساحة المحتفظ بها (1.918 كيلومترا مربعا) والتى وقع التمديد بشأنها :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« سبو (أ) »

المجموعة أ ـ 1

تحدد مساحة المجموعة أ ـ 1 البالغة 550 كيلومترا مربعا :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة 1 بالنقطة 18 من احداثيات « لامبير » شمال المغرب الآتية :

النقطة	X	Y
1	400.000	420.000
2	412.000	420.000
3	437.500	430.000
4	415.000	426.000
5	415.000	436.000
6	431.000	436.000
7	431.000	421.000
8	432.000	421.000
9	432.000	416.000
10	429.000	416.000
11	429.000	142.000
12	426.000	412.000
13	426.000	410.000
14	420.000	410 000
15	420.000	416.000
16	410.000	416.000
17	410.000	417.000
18	400.000	417.000

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة 18 بالنقطة 1 ،

المجموعة أ ـ 2 :

تحدد المجموعة أ ـ 2 البالغة 128 كيلومترا مربعا :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة 1 بالنقطة 18 من احداثيات « لامبير » شمالا المغرب الآتية :

النقطة	X	Y
1	432.000	436.000
2	437.500	436.000
3	437.500	430.000
4	441.000	430.000
5	441.000	432.000
6	442.000	432.500
7	442.500	438.500
8	451.000	438.500
9	451.000	433.000
10	448.000	433.000
11	448.000	429.000
12	444.000	429.000
13	444.000	427.000
14	440.000	427.000
15	440.000	425.000
16	435.000	425.000
17	435.000	433.000
18	432.000	433.000

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة 18 بالنقطة 1 ،

« سبو (ب) » تحدد مساحة الرخصة البالغة 1240 مترا مربعا :

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالي النقطة 1 بالنقطة 28 من احداثيات « لامبير » شمال المغرب الآتية :

النقطة	X	Y
1	445.000	475.000
2	447.000	475.000
3	447.000	473.000
4	454.000	473.000
5	454.000	465.000
6	456.000	465.000
7	456.000	451.000
8	450.000	451.000
9	450.000	446.000
10	456.000	446.000
11	456.000	445.000
12	463.000	445.000
13	471.000	428.000
14	471.000	428.000
15	460.513	395.000
16	460.513	395.000
17	460.529	399.587
18	456.529	399.603
19	456.929	399.000
20	431.000	399.000
21	431.000	410.000
22	445.000	410.000
23	445.000	412.000
24	458.000	412.000
25	458.000	427.000
26	451.000	427.000
27	451.000	440.000
28	445.000	440.000

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة 28 بالنقطة 1

الفصل الثالث

يبلغ هذا القرار الى مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية والى المحافظة على الاملاك العقارية بالقنيطرة.

وحرر بالرباط في 8 جمادى الآخرة 1398 (16 مايو 1978).

وزير الطاقة والمناجم ،

الامضاء : موسى السعدي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الطاقة والمعادن رقم 508.78 بتاريخ 9 جمادى الآخرة 1398 (17 مايو 1978) يمنح ثلاث رخص للبحث عن مواد الهيدروكاربور

ان وزير الطاقة والمعادن ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 4 محرم 1378 (21 يوليوز 1958) بمثابة قانون يتعلق بالبحث عن مناجم الهيدروكاربور واستغلالها ولاسيما الفصلين 10 و 13 منه ؛

وبناء على عقدة البحث عن مواد الهيدروكاربور واستغلالها المبرمة يوم 16 من رجب 1397 (4 يوليوز 1977) فيما بين مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية وشركة « فيليبس بيترولوم كومباني » و شركة « بترولوم للتنمية – المحدودة المسؤولية » المصادق المصادق عليها برسالة وزير الطاقة والمعادن رقم 533.01 بتاريخ 19 من ذى القعدة 1397 (2 نونبر 1977) ؛

وبناء على الملحق الاول بالعقدة المشار اليها اعلاه الموقع عليه يوم 13 ذى الحجة 1397 (25 نونبر 1977) ؛

وبناء على رسالة وزير الطاقة والمعادن رقم 1.640 المؤرخة فى 23 من محرم 1398 (3 يناير 1978) المصادق بموجبها على الملحق المذكور ؛

وبناء على طلبات رخص البحث من الصنف الرابع (مواد الهيدروكاربور) المودعة بمصلحة التسيير المنجمى يوم 7 ذى الحجة 1397 (19 نونبر 1977) تحت أرقام 107 و 108 و 109 من طرف السادة عبد المالك بنيس و أ . أ بنيت و KJM والدر الذين يمثلون على التوالى مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية وشركة « فيليبس بترولوم ماروكو » وشركة « بترولوم للتنمية ، المحدودة المسؤولية » ؛

وبناء على نشر هذه الطلبات بالعدد رقم 3400 من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 17 من محرم 1398 (28 دجنبر 1977) ؛

ونظرا لانصرام أجل الثلاثة أشهر المنصوص عليه في الفصل 13 من الظهير الشريف المشار اليه اعلاه المؤرخ فى 4 محرم 1378 (21 يوليوز 1958) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تمنح المجموعة المؤلفة من « مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية وشركة « فيليبس بترولوم ماركو » وشركة « بترولوم للتنمية المحدودة المسؤولية » ثلاث (3) رخص فى البحث عن مواد الهيدروكاربور بمياه النجد القارى للمحيط الاطلسى (المنطقة الثالثة) فى عرض البحر بساحل العيون تدعى « العيون البحرية ح – ط – ى ».

الفصل الثانى

تعين كما يلى حدود الرخص الممنوحة التى تشمل مساحة يبلغ مجموعها 8.500 كيلومتر مربع حسبما هى مبينة فى الخرائط المضافة الى هذا القرار :

أ) العيون البحرية – « ح » (المساحة : 2.130 كيلو مترا مربعا).

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالى فيما بين النقطة 1 وما يليها الى النقطة 7 من الاحداثيات الجغرافية الآتية :

النقط	N	W
1	27° 17' 20"	13° 19' 50"
2	27° 17' 20"	13° 32' 24"
3	27° 00' 00"	13° 35' 12"
4	27° 00' 00"	13° 42' 00"
5	26° 44' 36"	14° 03' 48"
6	26° 43' 24"	14° 01' 24"
7	26° 33' 40"	13° 50' 20"

ب) بخط المياه السفلى الرابط النقطة 7 بالنقطة 1.

ب) العيون البحرية « ط » (المساحة : 3220 كيلو مترا مربعا).

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالى فيما بين النقطة 1 وما يليها الى النقطة 6 من الاحداثيات الجغرافية الآتية :

النقط	N	W
1	28° 00' 20"	12° 31' 00"
2	28° 14' 24"	12° 49' 30"
3	27° 41' 06"	13° 27' 36"
4	27° 17' 00"	13° 40' 38"
5	27° 17' 00"	13° 32' 24"
6	27° 17' 20"	13° 19' 50"

ب) بخط المياه السفلى الرابط النقطة 6 بالنقطة 1.

ج) العيون البحرية « ى » (المساحة : 3150 كيلو مترا مربعا).

أ) بالخطوط المستقيمة الرابطة على التوالى فيما بين النقطة 1 وما يليها الى النقطة 5 من الاحداثيات الجغرافية الآتية :

النقط	N	W
1	28° 14' 24"	12° 49' 30"
2	28° 29' 20"	13° 11' 00"
3	27° 53' 36"	13° 31' 30"
4	27° 28' 11"	13° 55' 52"
5	27° 41' 06"	13° 27' 36"

ب) بالخط المستقيم الرابط النقطة 5 بالنقطة 1.

الفصل الثالث

تمنح الرخص المذكورة لمدة أربع سنوات تبتدىء من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 9 جمادى الآخرة 1398 (17 مايو 1978).

وزير الطاقة والمعادن ،

الامضاء : موسى السعدى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

سحب والغاء رخص فى البحث

بموجب مقرر لمدير المعادن والجيولوجيا والطاقة رقـم 527.78 صادر بتاريخ 8 ربيع الاول 1398 (16 يبراير 1978) تسحب وتلغـى رخص البحث المبينة فى الجدول بعده طبقا لمقتضيات الفصل 37 من الظهير الشريف الصادر فـى 9 رجـب 1370 (16 أبريـل 1951) بسن نظام للمناجم :

رقم الرخصة	أصحاب الرخص
	السعادة :
23.759	الحسن الدويلاكى
23.764	الحاج محمد الادريسى واكلاع
23.999	عدنان محمد
24.144	سعيد امسكان
24.145	محمد امسكان
24.156	عبد الكريم الخطيب
24.202	عبد الرزاق السعدى بنكيران
24.239	أحمد بن على الحميدى
24.308	سعيد باسو
24.334	محمد مرشد الادريسى
24.335	محمد مرشد الادريسى
24.336	محمد مرشد الادريسى
24.399	رزوق العيشورى
24.402	على مهيب
24.414	محمد الشرقاوى
24.419	محمد آيت الحاج
24.422	سعيد باسو
24.432	مصطفى بنسالم

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة النقل

قرار لوزير النقل رقم 689.78 بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1398 (20 مايو 1978) باجراء مباراة لتعيين مهندسين للتطبيق (فرع : الملاحة الجوية).

ان وزير النقل ،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر فى 15 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 58.71 الصادر فى 7 يناير 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مهندسى التطبيق (فرع : الملاحة الجوية) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تجرى يوم 12 شتنبر 1978 والايام الموالية لـه بالربـاط مباراة لتعيين مهندسين (2) للتطبيق (فرع : الملاحة الجوية).

الفصل الثانى

يجب ان تصل طلبات التسجيل الى وزارة النقل (قسم الموظفين) بالرباط يوم 12 غشت 1978 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط فى 12 من جمادى الآخرة 1398 (20 مايو 1978).

وزير النقل ،
الاضناء : محمد ناصر.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر

مباراة لتعيين أساتذة مساعدين بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء بتاريخ 6 يبراير 1978.

لائحة الناجحين حسب الاستحقاق :

شعبة علم أمراض العيون

الدكتور بن جلون محمد.

شعبة الجراحة

الدكتور الفارس فريد.

شعبة التخدير والانعاش

لا شـــىء.

شعبة الطب الداخلى

الدكتور محفوظ عبد المطلب.

مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (فرع الادارة) بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالرباط بتاريخ 17 يناير 1978.

لائحة الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : السيدة طهور كبيرة.
لائحة (ب) : السيدة لمليل خديجة
لائحة (ج) : لا شـــىء.

مباراة تعيين داخليين بالمركز الصحى الجامعى بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء بتاريخ 3 أبريل 1978

لائحة الناجحين الرسميين حسب الاستحقاق :

شلى مولود ، سقاط نجية (زوجة القادرى) ، طرافع مصطفى ، مرشيد عبد الرحمان بوزيع يوسف ، مكى براضا رشيد ، قهرى محمد ، بغاد مصطفـى ، سقلى مصطفى ، لعروسى حسن ، زغلول خليد ، منحان مصطفـى ، العراقى الحسينى محمد ، زهرى محمد الناصر ، كراوس محمد ، بن كران محمد ، جميل محمد ، الاندلسى محمد ، لكدر حكيمة (زوجة فقير) ، وزانى التهامى مكين ، صديق محمد ، التزانـى محمـد كمال ، المخلوف على ، ستواني عبد الله ، علوى رحمو (زوجة لحسون) ، حسين تدلـوى عبد الفتاح ، الزاوى علـى ، حدانى جـلالى ، الفاسـى الفهرى حسين ، عزيز علوى المصطفى ، العربى جواد ، مركاد ابراهيم ، محادجى بديع الزمان ، الخلدى أحمد فريد وبالفقيه سليمة.

لائحة الناجحين المؤقتين :

المولى فائزة (زوجة العلمى) ، المرانى عبد الكريم ومشاط فوز.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العامة بناء سد لمجارة على وادى ورغة وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لتشييد حى للاطر (اقليم القنيطرة).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب قيادة تروال (اقليم القنيطرة) فى أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتى نصه فى الجريدة الرسمية.

مرسوم يعلن أنه من المصلحة العامة بناء سد لمجارة على وادى ورغة وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لتشييد حى للاطر.

الفصل الاول — يعلن أنه من المصلحة العامة بناء سد لمجارة على وادى ورغة وتشييد حى للاطر (اقليم القنيطرة).

الفصل الثانى — تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/1000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطع فى التصميم	اسم الملك والمساحة التقريبية	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم الملاك
		السادة والسيدات :
1	غير محفظ ، 10 آ — 22 س	محمد بن بوشتة بن لحسن ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
2	غير محفظ ، 22 آ — 32 س	ورثة محمد كريط :
		1 — محمد بن محمد كريط ؛
		2 — أحمد بن محمد كريط ؛
		3 — عبد الرحمان بن محمد كريط ؛
		4 — ادريس بن محمد كريط ؛
		5 — حليمة بنت محمد كريط ؛
		6 — رحمة بنت بريم ،
		دوار حناوت ، فخذة ابنى خلاد ، قيادة طروال.
3	غير محفظ ، 39 آ — 28 س	بوشتة بن محمد كشيبين ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
4	غير محفظ ، 40 آ — 17 س	محمد الصغير بن محمد اكشيبين ، دوار تزروت ، فخذة ورغة قيادة تزوال.
5	غير محفظ ، 29 آ — 37 س	محمد لكبير بن محمد اكشيبين ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
6	غير محفظ ، 16 آ — 17 س	عبد السلام بن على كريط ، دوار احناوت ، فخذة ابنى خلاد ، قيادة تروال.
7	غير محفظ ، 11 آ — 48 س	بوشتة بن على كريط ، دوار احناوت ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
8	غير محفظ ، 18 آ — 45 س	ورثة محمد كريط :
		1 — محمد بن محمد كريط ؛
		2 — احمد بن محمد كريط ؛
		3 — عبد الرحمان بن محمد كريط ؛
		4 — ادريس بن محمد كريط ؛
		5 — حليمة بنت محمد كريط ؛
		6 — رحمة بنت برين ،
		دوار احناوت ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
9	غير محفظ ، 13 آ — 69 س	عبد القادر بن احمد كريط ؛
		الخمار بن احمد كريط ،
		دوار احناوت ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
10	غير محفظ ، 87 آ — 89 س	رقية بنت محمد اكريشن ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
11	غير محفظ ، 19 آ — 84 س	العدلنى بوشتة بن امحمد ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة قيادة تروال.
12	غير محفظ ، 19 آ — 54 س	محمد بن محمد عمار ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
13	غير محفظ ، 21 آ — 72 س	عمار بن عمار بن لحسن ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
14	غير محفظ ، 80 آ — 25 س	امحمد بن اليزيد ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة قيادة تروال.
		المعارض : حسن بن محمد بن احمد ، دوار تزروت ، فخذة ورغة قيادة تروال.
15	غير محفظ ، 43 آ — 5 س	أحمد بن امحمد الزيت ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
16	غير محفظ ، 17 آ — 85 س	عبد الكريم بن على بن امحمد ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
17	غير محفظ ، 9 آ — 12 س	العربى بن قاسم ، دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
18	غير محفظ ، 44 آ — 4 س	محمد بن المختار الزاهى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
19	غير محفظ ، 01 آ — 49 س	العربى بن قاسم ، دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
20	غير محفظ ، 05 آ — 95 س	امحمد بن أحمد ، دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
21	غير محفظ ، 11 آ — 51 س	ادريس بن بالهاشمى ؛
		عبد السلام بن بالهاشمى ،
		دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
22	غير محفظ ، 79 س	بوشتة بن لحسن ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
23	غير محفظ ، 10 آ — 78 س	بوشتة ولد بالهاشمى ؛
		محمد ولد بالهاشمى ؛
		صفيية امهم ،
		دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال ؛
24	غير محفظ ، 09 آ — 03 س	محمد بن المختار الزاهى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطع فى التصميم	اسم الملك والمساحة التقريبية	اسماء وعناوين الملاك او المفروض انهم الملاك
25	غير محفظ ، 9 آ ـ 92 س	السادة والسيدات : بوشتة ولد لحسن : محمد ولد لحسن ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال
26	غير محفظ ، 10 آ ـ 02 س	عمار بن قاسم مدرو ، دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
27	غير محفظ ، 09 آ ـ 32 س	عبد الرحمن بن لحسن بن العربى : الخمار بن لحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
28	غير محفظ ، 18 آ ـ 45 س	امحمد بن الدشيرة ، دوار عدرو ، فخذة بنى خلاد ، قيادة تروال.
29	غير محفظ ، 20 آ ـ 43 س	محمد بن لحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
30	غير محفظ ، 23 آ ـ 01 س	عبد الرحمن بن لحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
31	غير محفظ ، 05 آ ـ 06 س	زهرة بنت لحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
32	غير محفظ ، 23 آ ـ 71 س	أحمد بن لحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
33	غير محفظ ، 05 آ ـ 95 س	فاطمة بنت الحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
34	غير محفظ ، 5 آ ـ 15 س.	فاطمة بنت الخمار بن الحاج ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
35	غير محفظ ، 2 آ ـ 77 س.	فاطمة بنت لحسن بن العربى ، دوار تزروت ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.
36	غير محفظ ، 3 آ ـ 56 س.	رقية بنت محمد اكريشن ، دوار تيوسة ، فخذة ورغة ، قيادة تروال.

الفصل الثالث ـ يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطنى. 43

وزارة التجهيز والانعاش الوطنى

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية اعداد مفترق طرق لممر اعلى من خط السكة الحديدية عند ملتقى الطريق الرئيسية رقم 6 والطريق الثانوية رقم 210 وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم القنيطرة).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب قيادة سوق اربعاء الغرب فى اوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتى نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن انه من المصلحة العمومية اعداد مفترق طرق لممر اعلى من خط السكة الحديدية عند ملتقى الطريق الرئيسية رقم 6 والطريق الثانوية رقم 210 وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية اعداد مفترق طرق المياه لممر اعلى من خط السكة الحديدية عند ملتقى الطريق الرئيسية رقم 6 والطريق الثانوية رقم 210 (اقليم القنيطرة).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتان الارضيتان المبينتان فى الجدول الآتى والمعلم عليها بالوان مختلفة فى التصميم التجزيئى المضاف الى اصل هذا المرسوم :

رقم القطعة فى التصميم	اسم الملك ومساحته التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض انهم الملاك
1	غير محفظة ، 3 هـ ـ 7 آ ـ 32 س.	السيدان : القائد أحمد بن منصور ، سوق اربعاء الغرب.
2	غير محفظة ، 2 هـ ـ 88 آ ـ 30 س.	حسن يوسى ، رقم 5 ، زنقة لا بابوم بالدار البيضاء.

الفصل الثالث ـ يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطنى.

44

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التجهيز والانعاش الوطني

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن انـه مـن المصلحـة العمومية انشاء قسم التجهيز والانعاش الوطني بأزيلال وتنزع بموجبه ملكيـة القطـع الارضيـة اللازمـة لهـذا الغـرض (اقليم ازيلال).

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة ازيلال فى أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء قسم التجهيز والانعاش الوطني بأزيلال وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول

يعلن انه من المصلحة العمومية انشاء قسم التجهيـز والانعـاش الوطني بأزيلال.

الفصل الثاني

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول الآتي والمعلم عليهـا بالـوان مختلفـة فى التصميـم التجزيئـي ذى قياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقـم القطعـة فى التصميـم	اسم الملك ومساحته التقريبية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض انهم الملاك
		السادة :
1	غير محفظة ، 4 آ – 80 س.	موحا بن بوركا.
2	غير محفظة ، 92 آ – 73 س.	موحا بن عدى بن العسرى.
3	غير محفظة ، 25 آ – 88 س.	احمد بن كبور.
		القاطنون كلهم بازيلال.

الفصل الثالث – يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والانعاش الوطني.

49

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية بالضفة اليسرى لـواحـة فزواطة مـن الكلم 0 + 000.00 الى الكلم 23 + 160.00 وتنزع بمـوجبه ملكيـة القطع الارضية اللازمة بدائـرة زاكـورة ، اقليـم ورزازات.

يوجد ملف البحث والسجل المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة زاكـورة ، لمـدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر هذا المشروع بالجريدة الرسمية.

مشـروع مرسـوم يعلن أنه مـن المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية بالضفة اليسرى لواحة فزواطة

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية بالضفة اليسرى لواحة فزواطة باقليم ورزازات من الكلم 0 + 000.00 الى الكلم 23 + 160.00.

الفصل الثاني – تنزع بناء على ماذكر ملكيـة القطع الارضية ، غير المحفظة المبينة فى الجدول الآتي والمرسومة بألوان مختلفـة فى التصميم التجزيئي ذى مقياس 1/1000 و 1/2000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة فى التصميم	المساحـة	طبيعة الارض	اسم الملكية	اسم وعنوان المالك أو المظنون أنه المالك	النخيل والاشجار
	هـ آ س			السادة والسيدات :	
1682	3 70	فـلاحيـة	بين السواكى	آيت الحاج حنيني لحسن ، دوار امزرو زاكورة	
1683	2 60	كذلك	كذلك	آيت بن كامى محمد ، دوار امزرو زاكورة	
1684	2 90	كذلك	كذلك	آيت بن لعرابى على ، دوار امزرو ، زاكورة	
1685	4 50	كذلك	كذلك	آيت لمعلم امبارك ، زاوية البركة ، زاكورة	
1686	1 30	كذلك	كذلك	امبارك بن أحمد حوا ، دوار امزرو ، زاكورة	
1687	1 80	كذلك	كذلك	حوا محمد بن أحمد ، دوار امزرو ، زاكورة	
1688	2 30	كذلك	كذلك	فاطمة بنت بركة ، دوار امزرو ، زاكورة	
1689	55	كذلك	كذلك	عتيق الحسين بن على ، دوار امزرو ، زاكورة	
1690	1 26	كذلك	كذلك	بويه محمد ، دوار امزرو ، زاكورة	
1691	1 68	كذلك	كذلك	محروس الحسين ، دوار امزرو ، زاكورة	
1692	2 17	كذلك	كذلك	آيت النجار امحمد ، دوار امزرو ، زاكورة	
1693	1 12	كذلك	كذلك	بمكر امحمد ، دوار امزرو ، زاكورة	
1694	2 10	كذلك	كذلك	ورثة آيت النجار ربيع ، امزرو ، زاكورة	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في التصميم	المساحة هـ	المساحة آ	المساحة س	طبيعة الارض	اسم الملكية	اسم وعنوان المالك أو المظنون أنه المالك	النخيل والاشجار
						السادة والسيدات :	
1695			40	فلاحية	بين السواكي	الكوهل امبارك ، زاوية البركة ، زاكورة	
1696			70	كذلك	كذلك	نسيم الحو او الحسن ، امزرو ، زاكورة	
1697			98	كذلك	كذلك	آيت النجار حادة ، امزرو ، زاكورة	
1698		4	40	كذلك	كذلك	أحباس زاوية البركة ، زاكورة	
1699		3	50	كذلك	كذلك	دانى عيو ، دوار امزرو ، زاكورة	
1700		3	60	كذلك	كذلك	نسيم لحو ولحسن ، امزرو ، زاكورة	
1701		4	20	كذلك	كذلك	اشيار ولحسن ، امزرو ، زاكورة	3 تاحموت 1 جيهل 2 رمان
1702			84	كذلك	كذلك	بنكامي خليفة ، امزرو ، زاكورة	
1703		2	24	كذلك	كذلك	أومعيد الحو اوحماد ، امزرو زاكورة	2 تاحموت (ك) 3 تاحموت (ص) 1 دالية
1704		2	70	كذلك	كذلك	بوحدو الحسين ، امزرو ، زاكورة	6 رمان 2 جيهل 1 سماير
1705		6		كذلك	كذلك	أحباس امزرو ، زاكورة	
1706		8	40	كذلك	كذلك	بنحدو الحسين ، امزرو ، زاكورة	6 جيهل (ك) 6 جيهل (ص) 2 رمان 6 كرمات 4 دالية 2 بوستحمى
1707		12	50	كذلك	كذلك	أوخاتور محمد بن الحسين ، زاكورة	
1708		6	27	كذلك	كذلك	محمد اولمودن ، دوار تازناخت ، زاكورة	1 ساير 1 جيهل (ص)
1709		1	10	كذلك	كذلك	بويلوغمان احماين محمد ، اكرور ، زاكورة	1 رمان 1 تاحموت
1710		1	20	كذلك	كذلك	احمد بن داود بويلغمان ، اكرور ، زاكورة	2 مشماش 1 سماير 2 رمان 1 مشماش
1711			20	كذلك	كذلك	بويلغمان امبارك ، اكرور ، زاكورة	
1712	2	4		غير محروثة	ادلالاس	ملك عمومي	
1713		2	40	كذلك	كذلك	ابريك بن عبد الرحمن ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1714		4	60	كذلك	كذلك	ورثة باري بن حماد ، اغلا وادرار ، زاكورة	6 اكليد (ص)
1715		16		كذلك	ازبران	باعلا امبارك بن محمد ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1716		6	80	كذلك	كذلك	ورثة آيت لبحر ، اغلا ودرار ، زاكورة	
1717		2	90	كذلك	ادلالاس	ورثة اليزيد بن عبد القادر ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1718		3	40	كذلك	كذلك	ورثة ابراهيم بن هدى ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1719		2	50	كذلك	كذلك	ورثة الزرهوني بن محمد ، اغلا وادرار ، زاكورة.	
1720		6	80	كذلك	كذلك	سامة بنت على ، اغلا وادرار ، زاكورة	1 فكوس
1721		10	20	كذلك	كذلك	البحرى العربى ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1722			40	كذلك	كذلك	ورثة الزرهوني بن محمد ، اغلا وادرار ، زاكورة.	
1723		4	20	كذلك	كذلك	باحدو امحمد ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1724		26	22	كذلك	كذلك	حمان التهامى بن على ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1725		70	80	كذلك	كذلك	ملك عمومي	
1726		42	55	كذلك	ايزمان	أرض جماعية ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1727		50	40	كذلك	كذلك	جماعة تيمتيك ، اغلا وادرار ، زاكورة	
1728	1	9	97	كذلك	كذلك	ورثة مولاى أحمد بن العربى ، دوار تمتيك ، زاكورة	
1729		1	60	كذلك	كذلك	ورثة الذهبى محمد بن رشيد ، تيمتيك ، زاكورة	
1730		1	54	كذلك	كذلك	عبد الله بن الحاج ، تيمتيك ، زاكورة	
1731		1	22	كذلك	كذلك	سهيل مولاى اعلى بن محمد ، تيمتيك ، زاكورة	
1732			96	كذلك	توكة	مولاى لحسن بن على بن التهامى بوعزة ، تيمتيك ، زاكورة	
1733		1	32	كذلك	كذلك	الحسين بن أحمد التبتى ، تيمتيك ، زاكورة	
1734			96	كذلك	كذلك	مولاى عمر بن الجيلالى ، تيمتيك ، زاكورة	
1735		1	10	كذلك	كذلك	العبدلاوى مولاى أحمد ، تيمتيك ، زاكورة	
1736		1	30	كذلك	كذلك	سهيل مولاى على بن محمد ، تيمتيك ، زاكورة	
1737		13		كذلك	كذلك	العبدلاوى مولاى عبد الله بن الزين ، تيمتيك ، زاكورة	
1738		1		كذلك	كذلك	شفيق محمد بن الهاشمى ، تيمتيك ، زاكورة	
1739		2	85	كذلك	كذلك	اقورى محمد بن سليمان ، تيمتيك ، زاكورة	
1740			60	كذلك	كذلك	العمارى بن لحسن ، تيمتيك ، زاكورة	
1741		1	75	كذلك	كذلك	مولاى عبد الله بن باها مولاى الذهبى بن أحمد شفيق محمد بن امحمد شفيق محمد بن هاشم للا فاطمة	
1742		3	80	كذلك	كذلك	ماجدى مولاى عبد السلام بن قاسم ، تيمتيك ، زاكورة	
1743			20	كذلك	كذلك	الافورى محجوب بن الطيب ، تيمتيك ، زاكورة	
1744		1	62	كذلك	كذلك	ماجدى مولاى محمد بن قاسم ، تيمتيك ، زاكورة	
1745			70	كذلك	كذلك	كريمى مولاى عبد القادر ، تيمتيك ، زاكورة	
1746		2	56	كذلك	كذلك	الهاشمى مولاى أحمد بن قاسم ، تيمتيك ، زاكورة	
1747		1	60	كذلك	كذلك	مولاى بلقاسم بلكبير ، تيمتيك ، زاكورة	
1748		1	48	كذلك	كذلك	مولاى الطاهر بن محمد ، تيمتيك ، زاكورة	
1749		1	15	كذلك	كذلك	سهيل مولاى اعلى ، تيمتيك ، زاكورة	
1750		1	30	كذلك	كذلك	مولاى الحسن بن محمد الوليدى ، تيمتيك ، زاكورة	
1751		1	76	كذلك	كذلك	العمارى بن لحسن ، تيمتيك ، زاكورة	
1752		1	4	كذلك	كذلك	الوليدى مولاى امبارك ، تيمتيك ، زاكورة	
1753		1	33	كذلك	كذلك	الوليدى مولاى عبد الواحد ، تيمتيك ، زاكورة	
1754		01	90	كذلك	كذلك	الوليدى محمد بن على ، تيمتيك ، زاكورة	
1755		2	75	كذلك	كذلك	العلوى الحاج امبارك ، تيمتيك ، زاكورة	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في التصميم	المساحـة			طبيعة الارض	اسم الملكية	اسم وعنوان المالك أو المظنون أنه المالك	النخيل والاشجار
	هـ	آ	س			السادة والسيدات :	
1756		1		غير محروثة	تـوكـة	العلوى مولاى لحسن بن ابراهيم ، تيمتيك ، زاكورة	
1757		2	20	كذلك	كذلك	العلوى محمد بن ابراهيم ، تيمتيك ، زاكورة	
1758		2	30	كذلك	كذلك	الجديوى مولاى امحمد ، تيمتيك ، زاكورة	
1759		1		كذلك	كذلك	الجديوى مولاى امبارك بن المامون ، تيمتيك ، زاكورة	
1760			70	كذلك	كذلك	الجديوى مولاى العربى ، تيمتيك ، زاكورة	
1761		2	12	كذلك	كذلك	سهيل مولاى اعلى بن محمد ، تيمتيك ، زاكورة	
1762		1	35	كذلك	كذلك	أحباس مسجد تيمتيك ، الهضاب ، زاكورة	
1763		1	10	كذلك	كذلك	العلوى مولاى لحسن بن ابراهيم ، تيمتيك زاكورة	
1764		01	4	كذلك	كذلك	الكبير الحاج عبد السلام ، تيمتيك زاكورة	
1765		1	68	كذلك	كذلك	الزيتونى مولاى بلقاسم ، تيمتيك زاكورة	
1766		3	12	كذلك	كذلك	العلوى مولاى هاشم بن ابراهيم ، تيمتيك ، زاكورة	
1767		2	24	كذلك	كذلك	العلوى مولاى محمد بن ابراهيم ، تيمتيك ، زاكورة	
1768			90	كذلك	كذلك	الحنفى بن عمر والذهبية ، تيمتيك ، زاكورة	
1769	1	10	48	كذلك	كذلك	ملك عمومى ، دوار تيمتيك ، زاكورة	
1770		26	50	كذلك	تازروت	غفران على وبنقوقة أحمد ، تازروت ، زاكورة	
1771		23	20	كذلك	كذلك	الناصرى بناصر ، دوار تمكروت ، زاكورة	
1772		12	25	كذلك	كذلك	أحباس الزاوية الناصرية ، تامكروت ، زاكورة	
1773	2	20	32	كذلك	كذلك	أرض جماعية	

الفصل الثالث ـ يسند تنفيذ اجراءات مشروع المرسوم هذا ، الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى لورزازات. 71

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العامة بناء ثانوية ببركان (اقليم وجدة).

خلال اجل شهرين ، ابتداء من النشر فى الجريدة الرسمية لمشروع المرسوم المبين نصه اسفله ، يجعل الملف وكذا سجل مخصص لتلقى ملاحظات وتصريحات المعنيين بالامر رهن اشارة العموم فى مكاتب بلدية بركان (اقليم وجدة) فى ساعات افتتاح تلك المكاتب

مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العامة بناء ثانوية ببركان (اقليم وجدة) وعلى نزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

ان رئيس الوزارة ،

بناء على الظهير الشريف المؤرخ فى 26 من جمادى الآخرة 1370 (3 ابريل 1951) الصادر فى نزع الملكية لاجل المصلحة العامة ووضع اليد على الاملاك موقتا ؛

وبناء على ملف البحث ؛

وبناء على اقتراح وزير المالية ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول ـ يعلن أنه من المصلحة العامة بناء ثانوية ببركان (اقليم وجدة).

الفصل الثانى ـ وعليه ، تنزع ملكية القطعة الارضية المبينة فى الجدول اسفله والمرسومة حدودها بخط وردى اللون فى التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم :

الرقم الترتيبى	اسم الملك	رقم الرسم العقارى (عند الاقتضاء)	المساحة التقريبية	اسماء وعناوين الاشخاص المظنون انهم الملاك وغيرهم من الواضعين ايديهم على حقوق عينية
1	« بوهرداز »	335 جزء	(بالمتر المربع) 46.612	السيدان : بوعبد الله محمد بن الحاج محمد ؛ بوعبد الله مصطفى بن الحاج محمد ، الساكنان ببركان ، طريق الجزائر.

الفصل الثالث. ـ يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الى رئيس مصلحة الاملاك المخزنية.

19

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3421 المؤرخة في 16 من جمادى الآخرة 1398 (24 مايو 1978) الصحيفة 1519

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية بالضفة اليمنى لواحة مزكيطة من الكلم 0 + 00.000 الى الكلم 31 + 57.950 ، قيادة أكدز ، دائرة زاكورة ، اقليم ورزازات.

بدلا من :

« يوجد ملف البحث والسجل المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب قيادة اكدز ، دائرة زاكورة لمدة شهرين ابتداء من 14 مايو 1978 والى غاية 24 يوليوز 1978 وذلك في أوقات العمل. »

يقرأ :

« يوجد ملف البحث والسجل المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب قيادة اكدز ، دائرة زاكورة لمدة شهرين ابتداء من 24 مايو 1978 والى غاية 24 يوليوز 1978 وذلك في أوقات العمل. »

(والباقي بدون تغيير).

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بآسفي
قسم شؤون القاصرين
ملف النيابة القانونية
عدد : 78/220

اعلان عن سمسرة علنية

يوم 11 غشت 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا ستجرى سمسرة علنية عمومية بالمزايدة على بيع شاحنة صغيرة من نوع بيجو رقم 42 – 5832 وماكنة البال بتفورد رقم 59 لازالتا في حالة جيدة لورثة الهالك الحاج أحمد القلقولي وذلك بمكتب شؤون القاصرين بالمحكمة الابتدائية ، الملحقة بآسفي. 42

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بآسفي
قسم شؤون القاصرين
ملف النيابة القانونية
عدد : 76/29

يعلن قاضي شؤون القاصرين بالمحكمة الابتدائية بآسفي أنه ستجرى سمسرة علنية عمومية بالمزايدة على بيع بقعة أرضية كائنة بجنان الزيتون تجزئة « ياسمينة » بآسفي ، يحدها قبة التجزئة 2 وشمالا الزنقة وجنوبا تجزئة السعادة وغربا الزنقة مساحتها 90 مترا مربعا لورثة الهالك ابن القايد مبارك عباس

وذلك يوم الاربعاء 9 غشت 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب شؤون القاصرين بملحقة المحكمة الابتدائية بآسفي.

41

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بوجدة
ملف عدد : 354
مكتب الافلاسات والتصفيات والتسييرات القضائية

تفلسة شركة مركز بني سناسن للتغليف

بمقتضى الحكم عدد 75 بتاريخ 25 يناير 1967 والحكم المتمم له عدد 657 الصادر بتاريخ 16 مارس 1972.

والقاضي بالاعلان أن مركز بني سناسن محزم البضائع أصبح في حالة افلاس منذ تاريخ 5 مايو 1966.

يطلب من جميع الدائنين وابتداء من هذا النشر بايداع سندات ديونهم مصحوبة بقائمة ممضاة من طرفهم بمكتب الافلاسات لدى ابتدائية وجدة 12 مكرر

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بآكادير

توزيع بالمحاصة

ملف التوزيع
رقم 78/5

ليكن في علم العموم أن عملية توزيع بالمحاصة قد افتتحت بكتابة الضبط لدى المحكمة الابتدائية بآكادير لتوزيع المبالغ الناتجة عن بيع الحق التجاري للمخبزة العصرية الكائنة بسيدي سحنون تاليرجت آكادير ، من بودريس محمد الى جاوبي أحمد ومن معه.

وعليه يجب على جميع الدائنين أن يوجهوا قائمة ديونهم معززة بجميع المستندات والوثائق لكتابة الضبط لدى المحكمة الابتدائية بآكادير في أجل ثلاثين يوما من تاريخ الاعلان القانوني والا فسيحرمون من حقوقهم في التوزيع.

(النشرة الثانية) 20 مكرر

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الطرق
مقاطعة الرباط

اعلان عن عرض أثمان

(جلسة عمومية)

سيجرى في يوم فاتح شتنبر سنة 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكاتب مقاطعة الرباط اعلان بعرض الاثمان بالاشغال الآتية :

اصلاح حائيات قنيطرة وادي كريفلة بالطريق 22 ، وقنيطرة الطريق رقم 106 بالنقطة الكيلومترية 141 ، وقنيطرة وادي كريفلة بالطريق 218.

وتبلغ الضمانة المؤقتة ما قدره : 4.000 درهم.

وترسل الظروف اما على طريق البريد الى مهندس القناطر والطرق رئيس مقاطعة الرباط الكائنة بزنقة قابس رقم 21 (المرتيير سابقا) بالرباط ، أو تسلم الى مكتب الصفقات الى غاية فاتح شتنبر 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا ، أو الى رئيس مكتب لجنة العروض في الجلسة العمومية طبق الشروط المقررة في الفقرة 2 من الفصل 30 حسب المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الاوراق المثبتة الواجب الادلاء بها المنصوص عليها في الفصل 11 من المرسوم المذكور أعلاه تتضمن :

1 – الملف الاداري :

تصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

الشهادات التي يسلمها رجال الفن ، أو الشهادات التي تسلمها الادارات المستفيدة من الاعمال المذكورة.

ويمكن الاطلاع على الملف بمقاطعة الرباط الكائنة بزنقة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قابس ، رقم 21 بالرباط (سابقا لمرتنيير) قسم التصميم والصفقات.

68

وزارة التجهيز والانعاش الوطني
مديرية الموانىء الثانوية
مقاطعة أكادير

اعلان عن طلب عرض مفتوح

(جلسة عمومية)

سيجرى في جلسة عمومية يوم 25 غشت 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب رئيس مقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطني باكادير فتح ظروف التعهدات المتعلقة بطلب عروض بناء على عروض أثمان لانجاز الاعمال الآتي ذكرها ميناء أكادير.

أشغال اعادة التصميم ؛

أشغال تكميلية لجرف الوحل والصخور قرب رصيف الحوامض

مقدار الضمانة المؤقتة : 10.000 درهم.

ان الظروف توجه عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول في مكتب الصفقات بمقاطعة وزارة التجهيز والانعاش الوطني بأكادير وذلك قبل الساعة العاشرة (10) صباحا يوم 25 غشت 1978 أو تسلم الى رئيس لجنة العروض في افتتاح الجلسة العمومية طبقا للشروط المقررة في الفقرة 2 من الفصل 30 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976).

يكون التعهد في غلاف مختوم ويشفع بالملفين التاليين :

1 – الملف الاداري :

التصريح بالشرف في نظيرين (نؤخذ النموذج من الادارة) ؛

شهادة القابض لم يمض على تاريخها سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو شهادة بنكية تقوم مقامه.

2 – الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من رجال الفن ، أو الادارات تبين الاعمال التي أنجزها المرشح تحت اشرافهم.

يمكن الاطلاع على الملف من القسم البحري بميناء أكادير.

2

وزارة المالية
القسم الاداري
مصلحة التجهيز والبناء

اعلان عن عرض أثمان مفتوح

رقم 78/12

(جلسة غير عمومية)

يتلقى نائب المدير ، رئيس مصلحة التجهيز والبناء الى غاية يوم 25 غشت 1978 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان تتعلق بتزويد الوزارة بمطبوعات لمصلحة التسجيل والتنبر.

ويجب توجيه الظروف عن طريق البريد ، أو ايداعها مقابل وصول في مكتب رقم 39.

الوثائق التي يجب الادلاء بها :

1 – الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية.

2 – الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادة مسلمة من طرف الادارات للاعمال التي أنجزت.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالقسم الاداري ، مصلحة التجهيز والبناء بوزارة المالية شارع محمد الخامس بالرباط.

40

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة الاستثمار الفلاحي
بخريبكة

اعلان عن عرض مفتوح

(جلسة غير عمومية)

يتلقى المدير الاقليمي للفلاحة بخريبكة مصلحة الاستثمار الفلاحي الى غاية 21 غشت 1978 العروض المتعلقة بتموين المراكز ب :

950 قنطار من الجلبانة الكلاء ؛

2،50 قنطار من الفصة.

الانواع يمكن الاطلاع عليها في دفتر التحملات الذي يمكن سحبه ابتداء من 10 يوليوز سنة 1978 من المديرية الاقليمية للفلاحة ، مصلحة الاستثمار الفلاحي ، مكتب تكوين المراكز الفلاحية.

6

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
كتابة الدولة في التعليم العالي
والبحث العلمي
الكتابة العامة
قسم الادارة العامة
مصلحة البناءات والتجهيزات

اعلان عن طلب العروض

رقم 31

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر يستقبل الى غاية 23 غشت 1978 حتى الساعة الثانية (2) بعد الزوال آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد معهد الدراسات والابحاث للتعريب بالاثاث للمكتب (الحصة الوحيدة المكونة من 17 فصلا)

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول بمكاتب السلطة التي تقوم بطلب العروض.

1 – الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ، وتضاف الى هذه المذكرة ، الشهادات التي تسلمها الادارات المستفيدة ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها في كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

69

وزارة التربية الوطنية
وتكوين الاطر
نيابة الناضور

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى النائب الاقليمي لوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر بالناضور الى غاية 8 شتنبر 1978 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا العروض المتعلقة بتموين داخليات مدينة الناضور

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وداخلية ثانوية ادريس الاول بميضار خلال الفترة الاولى من السنة الدراسية 1979/78 (شتنبر ، أكتوبر ، نونبر ودجنبر).

الحصة الاولى : التوابل (مواد جافة) ؛

الحصة الثانية : اللحم والدجاج ؛

الحصة الثالثة : الخبز ؛

الحصة الرابعة : مواد التنظيف ؛

الحصة الخامسة : الفحم والغاز.

يجب أن تصل العروض الى مكتب السيد النائب الاقليمي لوزارة التربية الوطنية وتكوين الاطر بالناضور في ظروف مختومة ومضمونة.

ان فتح الاغشية سيقع يوم 8 شتنبر 1978 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال.

ويمكن الاتصال بمكتب الحسابات والميزانية لسحب دفتر التحملات. 3

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطنى
الكتابة العامة
مديرية التعمير
والهندسة المعمارية

اعلان عن عرض اثمان مفتوحة
(جلسة غير عمومية)

سيباشر يوم الخميس 24 غشت 1978 على الساعة التاسعة (9) صباحا بمكاتب وزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، فتح ظروف عرض اثمان متعلقة بتنفيذ اشغال فوتوغرافية جوية مع تخفيظها لـ : 33 مراكز قروية و 6 مراكز حضرية لاقاليم خنيفرة ، الرشيدية ، بولمان وفاس.

الضمانة المؤقتة غير مفروضة.

الضمانة النهائية محددة فى : 3 %.

لذا يجب أن ترسل الظروف بواسطة البريد ، او ايداعها بوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، مكتب رقم 67 قبل يوم الاربعاء 23 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال وهو آخر أجل.

الوثائق التى يجب ان ترفق بالتعهد تتضمن :

داخل غلاف اول :

التعهد المتبنر مصحوب بتفاصيل التقدير وسجل الاثمان.

داخل غلاف ثانى :

تصريح الشرف المعين فى الفصل 6 الفقرة 5 للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) ؛

شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف القابض تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وثائق تقنية ومالية.

يوضع الجميع داخل غلاف خارجي يحمل اسم وعنوان المتعهد ونوعية الاشغال.

يمكن حيازة الملف من وزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مكتب رقم 67.

26

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطنى
الكتابة العامة
مديرية التعمير
والهندسة المعمارية

اعلان عن عرض اثمان مفتوحة
(جلسة غير عمومية)

سيباشر يوم الخميس 24 غشت 1978 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحا بمكاتب وزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، فتح ظروف عرض اثمان متعلقة بتنفيذ اشغال فوتوغرافية جوية مع تخفيظها لـ : خمسة وعشرين (25) مراكز قروية وتسعة (9) مراكز حضرية لاقاليم أكادير ، ورزازات ، طاطة ، تيزنيت وطانطان.

الضمانة المؤقتة غير مفروضة.

الضمانة النهائية محددة فى : 3 %.

لذا يجب أن ترسل الظروف بواسطة البريد ، او ايداعها بوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، مكتب رقم 67 قبل 23 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال وهو آخر أجل.

الوثائق التى يجب ان ترفق بالتعهد تتضمن :

داخل غلاف اول :

التعهد المتبنر مصحوب بتفاصيل التقدير وسجل الاثمان.

داخل غلاف ثانى :

تصريح الشرف المعين فى الفصل 6 الفقرة 5 للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) ؛

شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف القابض تثبت ان المتعهد فى وضعية جبائية قانونية ؛

وثائق تقنية ومالية.

يوضع الجميع داخل غلاف خارجي يحمل اسم وعنوان المتعهد ونوعية الاشغال.

يمكن حيازة الملف من وزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مكتب رقم 67.

30

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطنى
الكتابة العامة
مديرية التعمير
والهندسة المعمارية

اعلان عن عرض اثمان مفتوحة
(جلسة غير عمومية)

سيباشر يوم الخميس 24 غشت 1978 على الساعة الحادية عشرة (11) صباحا بمكاتب وزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، فتح ظروف عرض اثمان متعلقة بتنفيذ اشغال فوتوغرافية جوية مع تخفيظها لـ : ثلاثة وعشرين (23) مراكز قروية وأربعة (4) مراكز حضرية لاقاليم الخميسات ، تطوان والشاون.

الضمانة المؤقتة غير مفروضة.

الضمانة النهائية محددة فى : 3 %.

لذا يجب أن ترسل الظروف بواسطة البريد ، او ايداعها بوزارة السكنى واعداد التراب الوطنى ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، مكتب رقم 67 قبل 23 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال وهو آخر أجل.

الوثائق التى يجب ان ترفق بالتعهد تتضمن :

داخل غلاف اول :

التعهد المتبنر مصحوب بتفاصيل التقدير وسجل الاثمان.

داخل غلاف ثانى :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تصريح الشرف المعين في الفصل 6 الفقرة 5 للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) ؛

شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف القابض تثبت ان المتعهد في وضعية جبائية قانونية ؛

يوضع الجميع داخل غلاف خارجي يحمل اسم وعنوان المتعهد ونوعية الاشغال.

يمكن حيازة الملف من وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مكتب رقم 67.

31

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطني
الكتابة العامة
مديرية التعمير
والهندسة المعمارية

اعلان عن عرض أثمان مفتوحة
(جلسة غير عمومية)

سيباشر يوم الخميس 24 غشت 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكاتب وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، فتح ظروف عرض اثمان متعلقة بتنفيذ اشغال فوتوغرافية جوية مع تخفيظها لـ : تسعة وعشرين (29) مراكز قروية واثنى عشر (12) مراكز حضرية لاقاليم مكناس . الناضور وتازة.

الضمانة المؤقتة غير مفروضة.

الضمانة النهائية محددة في : 3 %.

لذا يجب أن ترسل الظروف بواسطة البريد ، او ايداعها بوزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، مكتب رقم 67 قبل 23 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال وهو آخر أجل.

الوثائق التي يجب ان ترفق بالتعهد تتضمن :

داخل غلاف اول :

التعهد المتبنر مصحوب بتفاصيل التقدير وسجل الاثمان.

داخل غلاف ثاني :

تصريح الشرف المعين في الفصل 6 الفقرة 5 للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) ؛

شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف القابض تثبت ان المتعهد في وضعية جبائية قانونية ؛

وثائق تقنية ومالية.

يوضع الجميع داخل غلاف خارجي يحمل اسم وعنوان المتعهد ونوعية الاشغال.

يمكن حيازة الملف من وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مكتب رقم 67.

32

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطني
الكتابة العامة
مديرية التعمير
والهندسة المعمارية

اعلان عن عرض أثمان مفتوحة
(جلسة غير عمومية)

سيباشر يوم الخميس 24 غشت 1978 على الساعة التاسعة والنصف صباحا بمكاتب وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، التراب الوطني ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، مكتب رقم 67 قبل 23 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال وهو آخر أجل.

الوثائق التي يجب ان ترفق بالتعهد تتضمن :

داخل غلاف اول :

التعهد المتبنر مصحوب بتفاصيل التقدير وسجل الاثمان.

داخل غلاف ثاني :

تصريح الشرف المعين في الفصل 6 الفقرة 5 للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) ؛

شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف القابض تثبت ان المتعهد في وضعية جبائية قانونية ؛

وثائق تقنية ومالية.

يوضع الجميع داخل غلاف خارجي يحمل اسم وعنوان المتعهد ونوعية الاشغال.

يمكن حيازة الملف من وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مكتب رقم 67.

33

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطني
الكتابة العامة
مديرية التعمير
والهندسة المعمارية

اعلان عن عرض أثمان مفتوحة
(جلسة غير عمومية)

سيباشر يوم الخميس 24 غشت 1978 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمكاتب وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، فتح ظروف عرض اثمان متعلقة بتنفيذ أشغال فوتوغرافية جوية مع تخفيظها لتسعة عشر (19) مراكز قروية وثمانية (8) مراكز حضرية لعمالة الدار البيضاء واقاليم بن سليمان ، سطات وخريبكة.

الضمانة المؤقتة غير مفروضة.

الضمانة النهائية محددة في : 3 %.

لذا يجب أن ترسل الظروف بواسطة البريد ، او ايداعها بوزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مديرية التعمير والهندسة المعمارية ، مكتب رقم 67 قبل 23 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال وهو آخر أجل.

الوثائق التي يجب ان ترفق بالتعهد تتضمن :

داخل غلاف اول :

التعهد المتبنر مصحوب بتفاصيل التقدير وسجل الاثمان.

داخل غلاف ثاني :

تصريح الشرف المعين في الفصل 6 الفقرة 5 للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 من شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

شهادة مسيرة منذ أقل من سنة من طرف القابض تثبت ان المتعهد في وضعية جبائية قانونية ؛

وثائق تقنية ومالية.

يوضع الجميع داخل غلاف خارجي يحمل اسمه وعنوان المتعهد ونوعية الاشغال.

يمكن جيازة الملف من وزارة السكنى واعداد التراب الوطني ، مكتب رقم 67.

34

وزارة السكنى
واعداد التراب الوطني
الكتابة العامة
مديرية مشروع التنمية الحضرية

اعلان عن عرض أثمان

سيجرى يوم الجمعة فاتح شتنبر 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب مدير مشروع التنمية الحضرية بالرباط بوزارة السكنى واعداد التراب الوطني عرض أثمان (جلسة غير عمومية) تتعلق بأشغال مد الازقة والتجهيز الاولية (تجزئة فريدة) من مشروع التنمية الحضرية بالرباط.

ويمكن سحب كناش التحملات بمديرية مشروع التنمية الحضرية بوزارة السكنى واعداد التراب الوطني الكائن بزنقة فكيك ، رقم 8 بالرباط.

تكوين ملف البيانات الواجب الادلاء بها تبقى خاضعة لمقتضيات الفصل 11 من المرسوم رقم 2.76.479 الصادر بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976).

وتقبل الطرود المضمونة الموجهة الى مدير مشروع التنمية الحضرية بالرباط 8 ، زنقة فكيك ، قبل الساعة العاشرة (10) صباحا من يوم الجمعة فاتح شتنبر 1978.

7

مدينة الرباط

اعلان عن عرض أثمان

تعلن بلدية مدينة الرباط عن سمسرة لاستغلال محطات الدراجات والعجلات النارية لمدة سنتين من فاتح دجنبر 1978 الى متم نونبر 1980 ينقسم هذا الاستغلال الى ثلاث مهمات مبينة كما يأتي :

أ) مهمة خاصة بالموقع الكائن بالمامونية ؛

ب) مهمة خاصة بالموقع الكائن بسوق الجملة للخضر والفواكه ؛

ج) مهمة خاصة بمجموع المواقع الاخرى المبينة في دفتر التحملات.

يجب على المرشحين أن يوجهوا طلباتهم الى السيد رئيس المجلس البلدي لمدينة الرباط تحت غلاف مختوم يحمل العبارة الآتية :

« استغلال محطات الدراجات »

وذلك قبل يوم 20 شتنبر سنة 1978 وهو آخر أجل.

ويمكن الاطلاع على دفتر التحملات بمصلحة الجبايات البلدية بمقر العمالة.

4

اقليم القنيطرة
دائرة وبلدية سيدى قاسم

اعلان عن عرض أثمان

ان رئيس المجلس البلدي لسيدى قاسم يتقبل لغاية 7 غشت 1978 على الساعة الثانية (2) بعد الزوال عروض الاثمان المتعلقة ببناء خمسة وعشرين دكانا بسيدى قاسم.

الضمانات الموقتة تحدد بـ : 1,5 % من مبلغ وثيقة التكلف.

هذا ويجب توجيه العروض وكذا وثيقة التكلف الى السيد رئيس المجلس البلدي بسيدى قاسم بواسطة رسالة مضمونة مصحوبة بالمراجع الفنية والمالية وكذا شهادة أداء الضريبة.

ويمكن الاطلاع على الملف بالمصالح التقنية التابعة لبلدية سيدى قاسم.

63

اقليم اكادير
دائرة بيوكرى
جماعة بيوكرى

اعلان للعموم

يعلن رئيس المجلس القروى لجماعة بيوكرى أنه قد عين السيد الرامي أحمد ، مستشار جماعي بالمجلس القروى لجماعة بيوكرى ، ضابطا للحالة المدنية بالتفويض ، كما فوض له في مهام الشرطة الادارية وذلك طبقا للفصلين 45 و 50 من الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) كما فوضنا له التوقيع على الوثائق الحسابية الخاصة بوكالة المداخيل وكذا أوراق الطلب بشراء السلع التي تحتاج اليها الجماعة ابتداء من 9 يونيه سنة 1978.

10

مدينة أكادير
المصالح البلدية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس المجلس البلدي لمدينة أكادير لغاية يوم الجمعة 25 غشت 1978 على الساعة العاشرة (10) صباحا العروض المتعلقة بكراء المخيم البلدي لمدة 3 سنوات.

يجب على المشاركين ان يصحبوا مع طلباتهم برنامجا مفصلا للاستغلال يضمن حسن تسيير المخيم.

حدد مبلغ الضمانة في : 6.000 درهم تسدد اما بالايداع المباشر بخزينة الدولة واما بواسطة سندات بنكية.

وللمزيد من المعلومات وخصوصا الاطلاع على القوانين يمكن الاتصال بالمصالح البلدية ، مكتب الاملاك

23

اقليم وارزازات
دادس تودغة
ملحقة قلعة امكونة
سوق لخميس دادس تودغة

اعلان عن اجراء مباراة لولوج درجة الكتاب (السلم الخامس)

ان المجلس القروى ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال عام 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.576 بتاريخ 5 شوال عام 1396 (30 شتنبر 1976) المتعلق بسن نظام المحاسبة للجماعات المحلية وهيئاتها ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.77.736 بتاريخ 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.76 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه سنة 1967) بسن نظام المباريات والامتحانات الخاصة بولوج

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار السيد الوزير الاول رقم 3.72.313 بتاريخ 26 شتنبر 1972 المغير والمتمم للقرار الملكي رقم 3.67.214 المؤرخ في 11 أكتوبر 1967 المتعلق بسن نظام للمباراة الخاصة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول – تجرى يوم 11 غشت 1978 بمقر الجماعة القروية لسوق الخميس دادس مباراة لتوظيف كتابين جماعيين (المستوى الثقافي الرابعة من الثانوي).

الفصل الثاني – يجب أن تصل طلبات التسجيل الى مقر الجماعة قبل يوم فاتح غشت سنة 1978 وهو آخر أجل

وللمزيد من المعلومات يجب الاتصال بدار الجماعة المعنية.

50

مدينة القصر الكبير

المجلس البلدي

نتائج مباراتي الكتاب وأعوان التنفيذ اللتين أجريتا من طرف المجلس البلدي لمدينة القصر الكبير يوم الاحد 16 يوليوز 1978

قائمة بأسماء الناجحين في مباراة الكتاب حسب الاستحقاق :

عائشة محمد ، العمراني غيثة بمنطا أحمد ، البوشكي عبد السلام ، المرايقي محمد وجوال عبد السلام.

قائمة بأسماء الناجحين في مباراة أعوان التنفيذ حسب الاستحقاق :

الدشراوي محمد ، محمد العالي اللنجري الادريسي ، بنيوب عبد القادر ، عمر محمد العماري ، وكالة رحمة وبن القائد غيثة.

24

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الإمـلاك العقـاريـة

أ – مطالب التحفيظ (1)

محـافظـة خـريبكـة

مطلب رقم 64 خ

تاريخ التقييد : 11 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد الفاتحي الحاج ادريس ، المغربي ، المولود سنة 1919 بأولاد ابراهيم ، قيادة بوجنيبة ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1952 بالسيدة الحاجة فاطنة بنت الحاج لحسن ، الساكن بمدينة خريبكة ، زنقة مولاي عبد الله.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دار الفاتحي ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار الفاتحي الحاج ادريس ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم خريبكة ، المحل المدعو « النهضة ».

مساحته : 100 متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة غنو بنت محمد بن المتريف ، الساكنة بدرب أولاد المتريف بخريبكة ، شرقا زنقة (الملك العمومي) ، جنوبا السيد المعطي العبدوني ، الساكن بدرب أولاد المتريف بخريبكة وغربا السادة ورثة المتريف ، الساكنون بدرب أولاد المتريف بخريبكة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة في 2 ذي القعدة 1372 (14 يوليوز 1953) ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 4 ربيع الثاني 1372 (23 نونبر سنة 1952) ؛

3 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 15 شعبان 1386 (28 نونبر 1966) ؛

4 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 28 ذي الحجة 1390 (24 يبراير سنة 1971) ؛

5 – ملكية مؤرخة في 3 رجب 1374 (27 يبراير 1955) ؛

6 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 10 شعبان 1374 (3 أبريل 1955) ؛

7 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 11 محرم 1391 (9 مارس 1971) ؛

8 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 6 صفر 1397 (26 يناير 1977).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بخريبكة ،
محمد لزريفي.

مطلب رقم 65 خ

تاريخ التقييد : 15 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحاج بوشعيب بن الحاج محمد بن باعية المغربي المولود سنة 1933 بالمعاريف بابن أحمد ، حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1952 بالسيدة فاطنة بنت العربي الساكن بدرب ولد العروي زنقة 8 رقم 22 بمدينة خريبكة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ملك باعية I ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك باعية I ».

نوعه : أرض مبنية.

موقعه : مدينة خريبكة درب ولد العروي رقم القطعة 3.

مساحته : مائتا متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا السيد صالح بن الشافعي الساكن بعين المكان ، شرقا وجنوبا وغربا الملك العمومي البلدي.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم شراء عدلي مؤرخ في 23 صفر 1394 (19 مارس 1974).

مطلب رقم 66 خ

تاريخ التقييد : 15 مارس 1978.

طالب التحفيظ : السيد الحاج بوشعيب بن الحاج محمد بن باعية المغربي المولود سنة 1933 بالمعاريف بابن احمد حيث تزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1952 بالسيدة فاطنة بنت العربي الساكن بدرب ولد العروي زنقة 8 رقم 22 بمدينة خريبكة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ملك باعية II ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك باعية III ».

نوعه : أرض مبنية.

موقعه : مدينة خريبكة درب ولد العروي رقم القطعة 8.

مساحته : أربعمائة متر مربع تقريبا.

حدوده : شمالا السيد رحال بن الحاج عبد السلام الساكن بعين المكان ، شرقا وجنوبا وغربا الملك العمومي البلدي.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم شراء عدلي مؤرخ في 30 رجب 1391 (21 شتنبر 1971).

المحافظ على الاملاك العقارية بخريبكة بالنيابة ،
عبد الصمد النعماني.

محـافظـة العيـون

مطلب رقم 221 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد زاز محمد بن الهادي ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1934 بفاس المتزوج بالسيدة وبيعة بنت عبد الكريم الخرشافي سنة 1953 بفاس المدينة المقيم بالعيون ، حي باريولاطا رقم 74.

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « ماجدة ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضي.

موقعه : العيون ، حي الرملة نهج تنتاولتت.

مساحته : هارا واحدا و 50 سنتيارا تقريبا.

(1) تنبيه – ان تواريخ التحديد تعلن للعموم في الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد وبواسطة اشهار بالاسواق الناحية

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة أسماؤهم في مطلب التحفيظ بما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم ان يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا طريق عمومية ، شرقا السيد محمد بن احمد ابن القاسم ، جنوبا المطلب رقم 222 ع وغربا السيد سليمة بن ابراهيم المقيم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك :

1 — توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من اجل استلام قطعة ارضية ؛

2 — عقد شراء عدلي بتاريخ 15 غشت 1977.

مطلب رقم 222 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة ربيعة بنت عبد الكريم الخرشافي ، المغربية الجنسية ، المولودة سنة 1938 بفاس ، المتزوجة بالسيد زاز محمد بن الهادي سنة 1953 بنفس المدينة المقيمة بالعيون ، حي باريولاطا ، رقم 74.

الاسم الذي اعطته طالبة التحفيظ للملك : « نبيلة ».

نوعه : ارض بها بناء ذو طابق ارضي.

موقعه : العيون ، حي الرملة ، نهج تينمود.

مساحته : ءارا واحدا و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا المطلب رقم 221 ع ، شرقا السيد حماد بن محمود المحجوب ، جنوبا طريق عمومية وغربا السيد سيد احمد بن محمد على المقيمان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك :

1 — توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من اجل استلام قطعة ارضية بتاريخ 12 يونيه 1975 ؛

2 — عقدي شراء بتاريخ 18 اكتوبر 1977.

مطلب رقم 223 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن كايا بن ابراهيم ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1918 بكوليمين ، المتزوج بالسيدتين :

1 — توفة بنت ابراهيم العبيد سنة 1938 بطرفاية ؛

2 — كورية بنت سيدي البلخيري سنة 1942 بنفس البلدة ، المقيم بالعيون ، الحي الحجزي ، نهج الدخايلة ، رقم 15.

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « كايا ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضي.

موقعه : العيون ، حي الرملة ، نهج الدخايلة.

مساحته : 4 ءارات و 43 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد فاضل ولد الشيخ سعد بوه ، المقيم بشارع المدارس رقم 16 ، شرقا السيد العابدين ولد البيه ، المقيم بنهج الدخايلة رقم 17 ، جنوبا طريق عمومية وغربا السيد سليمان ولد علي الجدي ، المقيم بنهج الدخايلة رقم 9.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من أجل استلام قطعة أرضية بتاريخ 6 يوليوز 1972.

مطلب رقم 224 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد محمد كايا بن ابراهيم ، المغربي الجنسية المولود سنة 1918 بكوليمين ، المتزوج بالسيدتين :

1 — توفة بنت ابراهيم العبيد سنة 1938 بطرفاية ؛

2 — كورية بنت سيدي بلخير سنة 1942 بنفس البلدة ، المقيم بالعيون ، الحي الحجزي ، نهج الدخايلة ، رقم 15.

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « كايا 1 ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : العيون ، حي الرملة ، نهج الدخايلة.

مساحته : 70 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد فاضل ولد الشيخ سعد بوه ، المقيم بشارع المدارس رقم 16 ، شرقا السيد سليمان ولد الجدي ، المقيم بنهج الدخايلة رقم 9 ، جنوبا طريق عمومية وغربا السيد امبيريك ابن العربي ، المقيم بنهج الدخايلة رقم 5.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من أجل استلام قطعة ارضية بتاريخ 6 يوليوز 1972.

مطلب رقم 225 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد علي بن سعيد بن حماد بوحلاسة ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1939 بآيت باعمران ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد بن اليزيد سنة 1961 بطرفاية ، المقيم بالعيون ، نهج تاخة ، رقم 5.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك « بوحلاسة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : العيون ، نهج لاروصا.

مساحته : ءارا واحدا و 97 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا طريق عمومية ، شرقا السيد محمد سالم ابن العابدين ، المقيم بنهج لاروصا وغربا الاملاك المخزنية.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : رسم الملك عدد 1567 بتاريخ 20 يبراير 1975.

مطلب رقم 226 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد البشير الفضيل بن ابراهيم ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1950 بسيدي افني ، المتزوج بالسيدة امباركة بنت محمد سنة 1974 بالدار البيضاء ، المقيم بالعيون ، حي المقبرة ، شارع اسبينو ، رقم 7.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « البشير بن الفضيل »

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق أرضي.

موقعه : حي المقبرة ، شارع اسبينو.

مساحته : ءارا واحدا وخمسون سنتيارا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا السعيد على بوحلاسة ، المقيم بحي المقبرة ، شارع اسبينو رقم 5 ، شرقا السيد رمضان ولد النص ، المقيم بالمستشفى المدني ، جنوبا الاملاك المخزنية وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم الملك عدد 1085 ع بتاريخ 8 يونيه 1972 ؛

2 ـ عقد شراء بتاريخ 4 يناير 1978.

مطلب رقم 227 ع

تاريخ التقييد : 17 يبراير 1978.

طالبة التحفيظ : السيدة ميمونة بنت محمد بن مولود ، المغربية الجنسية ، المولودة سنة 1930 بتافردارت (اقليم العيون) ، المطلقة المقيمة بالعيون ، حي الرملة ، نهج الدخايلة ، رقم 16.

الاسم الذي اعطته طالبة التحفيظ للملك : « ميمونة ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضي.

موقعه : العيون ، حي الرملة ، نهج وادي خانك سكوم.

مساحته : ار واحد و 6 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحسن السبياوي ، المقيم بنهج وادي خانك سكوم ، شرقا وجنوبا السيد محمد ولد باركة ، المقيم بنفس النهج وغربا طريق عمومية

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 13 نونبر 1975.

مطلب رقم 228 ع

تاريخ التقييد : 18 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن الحبيب بن اميدان ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1920 بروضة سيدي أحمد العروسي (اقليم اسمارة) المتزوج بالسيدة مسعود بنت اسويلم سنة 1952 بالحكونية (اقليم العيون) المقيم بالعيون ، شارع كاطالونيا ، رقم 15.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اميدان ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق أرضي.

موقعه : العيون ، حي سوق المخاخ ، نهج موريبو رقم 8.

مساحته : 75 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق عمومية ، شرقا السيد رمضان أحمد امبارك المقيم بنهج موريبو رقم 6 ، جنوبا السيد علي بن ابراهيم بن الحسن المقيم بنهج موريبو رقم 8 وغربا السيد الشيخ الكبير بن الشيخ الوالي ، المقيم بنهج موريبو رقم 10.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم الملك عدد 1300 ع بتاريخ 14 نونبر 1973.

مطلب رقم 229 ع

تاريخ التقييد : 18 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد مولود بن محمد سيد أحمد ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1931 بتيفر (اقليم العيون) ، المتزوج بالسيدة محجوبة بنت عبد الرحمن سنة 1974 باكادير ، المقيم بالعيون ، حي كلومينا القديمة ، رقم 8.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مولود ».

نوعه : ارض بها بناء ذو طابق ارضي وآخر علوي.

موقعه : العيون ، نهج أم السعد.

مساحته : 88 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد البشير بن التومي ، المقيم بعين المكان ، شرقا وجنوبا طريق عمومية وغربا السيد أحمد بن حافظ بن مصطفى المقيم بنهج أم السعد رقم 54.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من اجل استلام قطعة ارضية بتاريخ 5 اكتوبر 1971 ؛

2 ـ رسم شراء عدلي بتاريخ 23 يوليوز 1977.

مطلب رقم 230 ع

تاريخ التقييد : 18 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد البشير بن علي بن سيدي البشير ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1944 بالسمارة المتزوج بالسيدة اشبايلول بنت ابراهيم سنة 1977 بالعيون ، المقيم بنفس البلدة حي الرملة نهج الركية ، رقم 42.

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « القدرة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : العيون ، حي الرملة ، نهج النيابة.

مساحته : ار واحدا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق عمومية ، شرقا السيد العربي بن عمر ، المقيم بحي كلومينا ، نهج العيد الكبير بدون رقم ، جنوبا السيد الناجم بن محمد البشير ، المقيم بحي الرملة نهج أ.ف وغربا الاملاك المخزنية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من اجل استلام قطعة ارضية بتاريخ 20 اكتوبر 1975.

مطلب رقم 231 ع

تاريخ التقييد : 18 يبراير 1978.

طالب التحفيظ : السيد محمد علي بن محمد الحسن ، المغربي الجنسية المولودة سنة 1910 بالعيون ، المتزوج بالسيدة امحيجبة بنت الركراكي سنة 1976 بنفس البلدة المقيم بها بشارع التجار ، رقم 40.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحاج علي ».

نوعه : ارض بها بناء ذو طابق ارضي.

موقعه : العيون ، شارع التجار.

مساحته : 95 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا الاملاك المخزنية ، جنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم الملك عدد 1278 ع بتاريخ 12 يوليوز 1973.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 232 ع

تاريخ التقييد : 18 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم السالم بن داه بن عبد الهادى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1945 بالعيون ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت على سنة 1969 بتارودانت ، المقيم بالعيون شارع كاطالونيا ، منازل بوكراع ابلوك I الدار حرف « د ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضى.

موقعه : العيون حى الرملة نهج ام السعد.

مساحته : ءار واحد و 72 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد احمد بن حيدار المقيم بحى الرملة نهج اكنيط رقم 2 ، شرقا ، جنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : عقد عدلى بتاريخ 23 يناير 1978.

مطلب رقم 233 ع

تاريخ التقييد : 22 يناير 1978.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن سليمة عليوة ، المغربى الجنسية المولود سنة 1946 بالعيون ، المتزوج بالسيدة ام زينب بنت بابا أحمد سنة 1977 بنفس المدينة المقيم بها ، شارع مدريد ، رقم 1.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « حيدى ».

نوعه : أرض بها بناء ذو طابق ارضى.

موقعه : العيون حى الرملة نهج سركاو.

مساحته : ءار واحد و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق عمومية ، شرقا السيد سيد احمد بن سيدى سالم ، المقيم بنهج سركاو ، جنوبا السيد على سالم بن سيدى امحمد المقيم بعين المكان وغربا السيد محمد فاضل بن على ، المقيم بنهج سركاو.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : توصيل من طرف السلطات الاسبانية سابقا من اجل استلام قطعة ارضية بتاريخ 30 شتنبر 1972.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالعيون ،
أحمد الادريسى.

ب – اعلانات بانتهاء التحديد (1)

محافظة الدار البيضاء – الشرقية

مطلب رقم 41994 ص

اسم الملك : « أرض الفتح 4 » موقعه عمالة الدار البيضاء ، دائرة مديونة ، جماعة الزكاورة.

وقع تحديده فى : 31 مارس 1978.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت هى : 58 آرا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا الرسم العقارى رقم 63850 ص والسيدة زهرة بنت خشان ، شرقا المطلب رقم 40655 ص ، جنوبا المطلب رقم 7292 د وغربا الرسم العقارى رقم 15247 د.

طالبو التحفيظ : السيدة فاطنة بنت محمد الدكالية ومن معها ، الساكنة بالزكاورة المكانسة ، المقاطعة 9 ، عين الشق الدار البيضاء

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب رقم 41886

الملك المسمى : « جنان » الكائن بعمالة الدار البيضاء ، قبيلة زناتة ، جماعة مغراوة ، دائرة المحمدية.

طالبو التحفيظ : السيد بنمولوع على بن الحاج ومن معه.

وقع تحديده فى : 15 دجنبر 1976.

وهذا الاعلان يبطل الاعلان الذى أدرج بالجريدة الرسمية عدد 3359 المؤرخة فى 16 مارس 1977.

المحافظ على الأملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء – الشرقية ،
الطاهر غنام.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 25526 ج

اسم الملك : « فدان حمادة » موقعه دوار الصديكات ، فرقة البكاكشة ، قبيلة أولاد عمور ، قيادة الخميس الزمامرة.

وقع تحديده فى : 29 أكتوبر 1963.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 68 ءارا و 3 سنتيارات.

المجاورون :

البقعة الاولى رقم 180 : شمالا المطلب رقم 26103 ج ، شرقا المطلبان 26061 ج و 26021 ج ، جنوبا المطلب رقم 25325 ج وغربا المطلب رقم 26227 ج.

البقعة رقم 210 : شمالا المطلب رقم 26035 ج ، شرقا المطلب رقم 25458 ج ، جنوبا المطلبان رقم 25386 ج و 25258 ج وغربا المطلب رقم 25698 ج.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن القرشى بن الفقيه ، الساكن بزنقة دمشق بمدينة برشيد.

مطلب رقم 25541 ج

اسم الملك : « فدان الشريف » موقعه دوار لغشامنة ، جماعة اثنين الغربية ، دائرة الخميس الزمامرة.

وقع تحديده فى : 20 أبريل 1966.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : هكتارا واحدا و 12 آرا و 50 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلبان رقم 26990 ج و 26423 ج ، شرقا المطلب رقم 27074 ج ، جنوبا المطلب رقم 25973 ج وغربا المطالب أرقام 25677 ج و 26416 ج و 26418 ج.

(1) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار.
وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة الشدد وبمكتب القائد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن لمغارى بن امحمد ، الساكن بدوار البحالة ، فرقة أولاد عليان ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25557 ج

اسم الملك : « نسنيس » موقعه دائرة خميس الزمامرة ، قبيلة أولاد عمران ، فرقة أولاد عليان ، دوار الجعافرة.

وقع تحديده في : 26 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 6 آرات و 76 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق عمومية عرضها عشرة أمتار ومن ورائها المطلب رقم 26112 ج ، شرقا المطلب رقم 25553 ج ، جنوبا المطلب رقم 25646 ج وغربا المطلب رقم 25732 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة الزاهية بنت محمد بن الغربي ، الساكنة بعين المكان.

مطلب رقم 25649 ج

اسم الملك : « تويرسة » موقعه دوار اجعافرة ، فرقة أولاد عليان قبيلة أولاد عمور ، دائرة الخميس الزمامرة.

وقع تحديده في : 20 دجنبر 1963.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : هكتارين و 34 ءارا و 30 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطالب أرقام 25689 ج و 25728 ج و 25457 ج شرقا الرسم العقاري رقم 21255 س ، جنوبا المطلب رقم 25759 ج وغربا الطريق رقم 126.

طالبة التحفيظ : السيدة طامو بنت مبارك بن أحمد ومن معها ، الساكنة بعين المكان.

مطلب رقم 25657 ج

اسم الملك : « نسانس » موقعه دوار الصديكات ، فرقة البكاكشة قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 26 أكتوبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 49 آرا و 64 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 26350 ج ، المطلب رقم 26216 ج والمطلب رقم 25703 ج ، شرقا المطلب رقم 25337 ج ، جنوبا المطلب رقم 25337 ج وغربا المطلب رقم 26228 ج.

طالبة التحفيظ : السيدة يامنة بنت قدور بن علي ، الساكنة بدوار الطلوع ، فرقة بكاكشة ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25658 ج

اسم الملك : « الواد » موقعه دوار الطلوع ، فرقة أولاد عليان ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 25 نونبر 1963.

المساحة التي اظهرها التصميم العقاري : 52 ءارا و 46 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 25336 ج ، شرقا المطلب 25403 ج المطلب رقم 25399 ج ، جنوبا المطلب رقم 26111 ج وغربا طريق عمومية عرضها 10 أمتار ومن ورائها فاطمة بنت سي امحمد ، محمد ابن علي ، عبد السلام بن علي.

طالبة التحفيظ : السيدة يامنة بنت قدور بن علي ، الساكنة بدوار الطلوع ، فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25659 ج

اسم الملك : « الواد » موقعه بدوار بن ظهار ، فرقة أولاد عروس ، قبيلة أولاد عمور.

وقع تحديده في : 12 نونبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 76 آرا و 67 سنتيارا.

المجاورون : شمالا عباس بن عبد الرحمان بن عبد الله ، شرقا المطلب رقم 25436 ج ، جنوبا المطلب رقم 25389 ج وغربا طريق عمومية عرضها 5 أمتار ومن ورائها ورثة عباس بن مقدم.

طالبو التحفيظ : السيد كروم بن مولاي الطاهر بن عزوز ومن معه الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 25660 ج

اسم الملك : « نسيس » موقعه بدوار الجعافرة ، فرقة اولاد عليان قبيلة أولاد عمور ، دائرة خميس الزمامرة.

وقع تحديده في : 19 دجنبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و آر واحد.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 25536 ج ، عباس بن عبد العزيز المطلب رقم 25688 ج ، شرقا الرسم العقاري رقم 17643 س ، جنوبا المطلب رقم 25785 ج وغربا المطلب رقم 25719 ج والمطلب رقم 25655 ج.

طالبو التحفيظ : السيدة حليمة بنت حمو بن موسى ومن معها ، الساكنة بدوار عزيب البغلي ، فرقة أولاد عمور ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25672 ج

اسم الملك : « بوحجرة » ، موقعه دوار الجعافرة ، فرقة اولاد عليان ، قبيلة اولاد عمور ، دائرة خميس الزمامرة.

وقع تحديده في : 20 دجنبر 1963.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : هكتار واحد و 12 ءارا و 60 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطالب 25465 ج ، 25450 ج 25556 ج ، 25650 ج ، 25463 ج ، 25556 ج ، ب 2 ، 25650 ج شرقا المطلب رقم 25805 ج ، جنوبا طريق عمومية عرضها 10 امتار ومن ورائها المطلب رقم 25513 ج ، المطلب رقم 25664 ج وغربا طريق رقم 126 عرضها 30 مترا.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن لمغارى بن امحمد ، الساكن بدوار البحالة ، فرقة أولاد عليان ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25674 ج

اسم الملك : « سبتة » ، موقعه بدوار لعيايطة ، فرقة اثنين الغربية دائرة الزمامرة.

وقع تحديده في : 13 مايو 1966.

المساحة التي اظهرها التصميم العقاري : 3 هكتارات و 59 ءارا و 40 سنتيارا.

المجاورون : شمالا الرسم العقاري رقم 10858 ج ، الرسم العقاري رقم 4088 ج المطلب رقم 27038 ج ، شرقا طريق عمومية عرضها 10 امتار ومن ورائها المطلبان 25442 ج و 27082 ج ، الرسم العقاري رقم 1385 ج والسيد عزيز بن عبد الرحمان بن محمد ، جنوبا

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 27141 ج والمطلب رقم 27072 ج وغربا المطلب رقم 25999 ، البشير بن هبول ، المطلب رقم 25998 ج وورثة احميدة ابن عبد الرحمان بن عائشة.

طالب التحفيظ : السيد احمد بن لمغارى بن سى امحمد ، الساكن بدوار لبهالة ، فرقة أولاد عليان ، قبيلة أولاد عمور.

مطلب رقم 25676 ج

اسم الملك : « فريطيس » موقعه دوار العيايطة ، فرقة اولاد عليان ، قبيلة اولاد عمور « منطقة التحفيظ الاجمالى ».

وقع تحديده فى : 12 مايو 1966.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 66 ءارا و 41 سنتيارا

المجاورون : شمالا المطلب رقم 27025 ج والمطلب رقم 27118 ج وشرقا المطلب رقم 25676 ج مطلب رقم 26288 ج ، جنوبا بوشعيب ابن الحاج امحمد الصبيطى وغربا المطلب رقم 27118 ج.

طالب التحفيظ : أحمد بن لمغارى بن سى امحمد ، الساكن بدوار لبهالة ، الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 25677 ج

اسم الملك : « فدان شريف » ، موقعه دوار العثمانة ، فرقة اولاد عليان ، قبيلة اولاد عمور منطقة التحفيظ الاجمالى.

وقع تحديده فى : 19 ابريل 1966.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 51 ءارا و 49 سنتيارا

المجاورون : شمالا المطلب رقم 26416 ج ، شرقا المطلب رقم 26417 ج والمطلب رقم 26973 ج ، جنوبا المطلب رقم 27074 ج وغربا فاطمة بنت امحمد بن عبو ومن معها فاطنة بنت على ابن الدريوش ، المطلب رقم 27096 ج ، المطلب رقم 26405 ج.

طالب التحفيظ : السيد احمد بن لمغارى بن سى احمد ، الساكن بدوار لبهالة ، الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 25678 ج

اسم الملك : « فدان لحبل » ، موقعه دوار اولاد زاير ، فرقة اولاد عليان ، قبيلة اولاد عمور منطقة التحفيظ الاجمالى.

وقع تحديده فى : 18 مايو 1966.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : هكتاران اثنان و 62 ءارا و 10 سنتيارات.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 27027 ج ، شرقا المطلب رقم 27141 ج الرسم العقارى رقم 2085 د ، جنوبا عزيز بن محمد ابن عبد الرحمان وغربا عزوز بن محمد بن الحشادية ومن معه.

طالب التحفيظ : احمد بن لمغارى بن سى امحمد ، الساكن بدوار لبهالة ، الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 25679 ج

اسم الملك : « الصدرة » ، موقعه دوار كرادة ، فرقة اولاد عليان قبيلة اولاد عمور منطقة التحفيظ الاجمالى.

وقع تحديده فى : 14 اكتوبر 1964.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 40 سنتيارا.

المجاورون : شمالا امباركة بنت الحاج امحمد ، شرقا بقعة عبد الرحمان ، ابراهيم بن عبد الله بن احمد ، جنوبا لعناية بنت عبد الله ، وغربا امباركة بنت محمد ، كبور بن محمد ، بريك ابن الهاشمية.

طالب التحفيظ : احمد بن لمغارى بن سى امحمد ، الساكن بدوار لبهالة ، الفرقة والقبيلة المذكورتين.

مطلب رقم 26417 ج

اسم الملك : « فدان الشريف » ، موقعه دائرة الزمامرة ، الجماعة القروية الاثنين الغربية ، دار العثمانة.

وقع تحديده فى : 20 ابريل 1966.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : هكتارا واحدا و 12 ءارا و 50 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلبان 26990 ج ، 26416 ج ، شرقا المطلب رقم 26423 ج ، جنوبا المطلب رقم 27074 ج وغربا المطالب رقم 26973 ج و 25677 و 26418 ج.

طالب التحفيظ : السيد احمد بن عبد الله بن المغارى ، دوار البهالة ، فرقة اولاد اعليان ، قبيلة اولاد عمور.

مطلب رقم 36219 ج

اسم الملك : « محكن » ، موقعه اقليم آسفى ، جماعة اكدال المحل المدعو « الزوهرة ».

وقع تحديده فى : 12 مايو 1975.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 77 ءارا و 54 سنتيارا

المجاورون : شمالا وشرقا وجنوبا عبد الله بن دحمان ومن معه ساكن بعين المكان وغربا الرسم العقارى رقم 24534 ج.

طالبو التحفيظ : السيد صلاح بن امحمد الزمرانى ومن معه ، الساكن بدريبة لمزوقة ، رقم 105 آسفى.

مطلب رقم 40126 ج

اسم الملك : « المرس » ، موقعه اقليم آسفى ، دائرة عبدة ، دوار البحارة ، المحل المدعو « لعبيبات ».

وقع تحديده فى : 23 ابريل 1974.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 36 ءارا و 16 سنتيارا

المجاورون : شمالا ورثة عبد الرحمان الفرجى ، شرقا بوشعيب ابن قدور ، جنوبا وغربا لمريس احمد بن عزوز ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد عزيز بن قدور بن الحاج سعيد ، الساكن بدوار البحارة ، فرقة لعبيبات ، قبيلة تمرة.

مطلب رقم 40128 ج

اسم الملك : « ملك اغويلة » ، موقعه شارع محمد الطوفانى رقم 75 الجديدة.

وقع تحديده فى : 18 ابريل 1974.

المساحة التى اظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 85 متر مربع

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجاورون : شمالا ممر غير نافذ مسمى ، شرقا الرسم العقاري رقم 4390 ر ، جنوبا الرسم العقاري رقم 20766 س وبوشعيب بلفايزة وغربا طامو تريمية وبوشعيب زبرى.

طالب التحفيظ : السيد اغويلة مبارك بن الجيلالى بن بوشعيب ، الساكن بشارع محمد الطوفانى ، رقم 75 بالجديدة.

مطلب رقم 40131 ج

اسم الملك : « حائط امريس » موقعه دوار البحارة ، جماعة مول البركى ، دائرة عبدة ، آسفى.

وقع تحديده فى : 23 أبريل 1974.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 42 ءارا و 89 سنيارا.

المجاورون : شمالا أحمد بن عبد الرحمان ومن معه وورثة أحمد ابن قدور ، شرقا موينة بنت احميدة وطريق عمومية عرضها 6 امتار جنوبا ورثة أحمد بن عبد السلام وغربا محمد بن أحمد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد لمريس عزيز بن قدور بن سعيد ، سكناه دوار البحارة فرقة لعبيبات ، قبيلة تمرة دائرة عبدة.

مطلب رقم 40132 ج

اسم الملك : « امريس » موقعه دوار البحارة ، سهب كدان ، دائرة عبدة ، اقليم آسفى.

وقع تحديده فى : 23 أبريل 1974.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 21 ءارا وسنتياران اثنان.

المجاورون : شمالا بوشعب بن قدور ، شرقا ورثة مبارك ابن قدور ، جنوبا الرسم العقارى رقم 5429 م ، ورثة مبارك بن قدور محمد بن بوشعب وغربا العالية بنت الفرجى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد لمريس عزيز بن قدور ، سكناه بدوار البحارة ، فرقة لعبيبات ، قبيلة تمرة ، دائرة عبدة.

مطلب رقم 40134 ج

اسم الملك : « الشليحة امريس II » موقعه اقليم آسفى ، دائرة عبدة قيادة تامرة جماعة مول البركى دوار البحارة المحل المدعو سهب كدانة.

وقع تحديده فى : 24 أبريل 1974.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 69 ءارا و 48 سنتيارا.

المجاورون : شمالا محمد بن المعلم ، شرقا بوشعيب بن قدور ، جنوبا الضو بن احميدة وغربا محمد بن التهامى واحمد بن العبدى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : لمريس عزيز بن قدور بن سعيد ، الساكن بدوار لبحارة ، جماعة مول البركى قبيلة تمرة دائرة عبدة.

مطلب رقم 40160 ج

اسم الملك : « لمرى احرش » موقعه اقليم آسفى دائرة اسفى البحائرة الشمالية دوار قاسم.

وقع تحديده فى : 13 مايو 1975.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 42 ءارا و 30 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 36136 ج ، شرقا الوعدودى ابن العربى ، جنوبا وغربا عبد الله بن محمد ، كلاهما ساكنان بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد حروش ادريس بن اسماعيل ، الساكن بدوار قاسم فرقة اوزيد قبيلة البحائرة الشمالية.

مطلب رقم 40161 ج

اسم الملك : « حائط ادريس » موقعه اقليم اسفى دائرة اسفى جماعة البحائرة الشمالية دوار قاسم.

وقع تحديده فى : 13 مايو 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و6 ءارات و 50 سنتيارا.

المجاورون : شمالا محروم الدوار ، شرقا امحمد بن عبيد ومن معه وعبد الله بن محمد ، جنوبا دامى بن علال ومن معه وغربا مريرة عمومية ومن ورائها الحاج أحمد بن عبد الله ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد حروش ادريس اسماعل ، الساكن بدوار قسيم ، فرقة اولاد زيد ، قبيلة البحائرة الشمالية دائرة اسفى.

مطلب رقم 40169 ج

اسم الملك : « كدية الحاج على » موقعه اقليم اسفى دائرة عبدة جماعة الثلاثاء سيدى بوكدرة قبيلة عامر.

وقع تحديده فى : 4 مايو 1974.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : هكتار واحد و 84 ءارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 10581 ج ، شرقا أحمد بن السى الصغير العادل ساكن بعين المكان ، جنوبا المطلب رقم 10581 ج وغربا المطلب رقم 10581 ج.

طالب التحفيظ : السيد بن عمر أحمد ، الساكن بدائرة عبدة ، قبيلة عامر ثلاثاء سيدى بوكدرة رقم 112.

مطلب رقم 44362 ج

اسم الملك : « سيدى صالح » ، موقعه دوار اولاد الغضبان جماعة مولاى عبد الله قبيلة اولاد بوعزيز الشمالية دائرة الجديدة.

وقع تحديده فى : 23 يبراير 1977.

المساحة التى اظهرها التصميم العقارى : 6 هكتارات و 21 ءارا و 40 سنتيارا.

المجاورون : شمالا احمد بن حمو اسماعيل الحوزى وبوشعيب ابن اسماعيل ، شرقا الحاج اسماعيل ، جنوبا فاطمة بنت محمد ابن لحسن التهامى بن عبد القادر بن زعيزر وغربا طريق عرضها 20 مترا تؤدى من مولاى عبد الله الى الجرف الاصفر ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالب التحفيظ : السيد الدرعى الحاج حسن بن عبد الرحمان ابن ابراهيم ساكن بالفرش الازرق بسيدى بوزيد.

مطلب رقم 44740 ج

اسم الملك : « البركة » ، موقعه القلعة زنقة رقم 346 رقم 62 بالجديدة.

وقع تحديده فى : 20 يناير 1978.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المساحة التي اظهرتها خريطة التحديد المؤقتة : 125 مترا مربعا
المجاورون : شمالا لمعلم مصطفى ، شرقا القديوى مصطفى ، جنوبا زنقة رقم 346 وغربا لمعلم عباس وبوشعيب بن حسن.
طالبو التحفيظ : الكتيرى مصطفى بن الحاج عباس ومن معه ساكن بالرقم 120 طريق سيدى موسى الجديدة.

مطلب رقم 44741 ج

اسم الملك : « العمرانية » ، موقعه دوار سيدى موسى جماعة اولاد بوعزيز دائرة الجديدة.
وقع تحديده في : 20 يناير 1978.
المساحة التي اظهرها التصميم العقاري : 77 ءارا و 73 سنتيارا
المجاورون : شمالا طريق رئيسية عرضها 30 امتارا الذاهبة نحو سيدى موسى ، شرقا الرسم العقارى 2825 ز ، جنوبا الرسمين العقاريين رقم 3717 ز و 5973 د وغربا الرسم العقارى رقم 3717 ز أمينة وعائشة بنت سعيد.
طالبو التحفيظ : الكتيرى مصطفى بن الحاج عباس ومن معه الساكن بشارع سيدى موسى رقم 120 الجديدة.

اعلان جديد بانتهاء التحديد

مطلب رقم 25725 د

الملك المسمى : « بلاد الكودة » الكائن بدائرة الزمامرة ، قبيلة اولاد عمور ، فرقة أولاد عليات ، دوار الكرادة.
طالب التحفيظ : السيد محمد بن محمد بن جعفر.
وقع التحديد في : 11 دجنبر 1963.
ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذى نشر بالجريدة الرسمية عدد 3323 المؤرخة في 7 يوليوز 1976.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بالمحافظة العقارية بالجديدة ،
مصطفى الناصرى.

محافظة فاس

مطلب رقم 8109 ف

اسم الملك : « قاع الكرمة » موقعه اقليم فاس ، دائرة تاونات قبيلة مزراوة ، دوار ساحل المزاح.
وقع تحديده في : 26 نونبر 1975.
المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية : 35 ءارا و 44 سنتيارا.
المجاورون : شمالا ممر ذو 5 أمتار عرضا (ملك عمومى) ثم السيد عبد الكريم البقالى ، شرقا السيد عبد الكريم البقالى المذكور والمسجد (الاحباس) ، جنوبا السيد عبد الكريم البقالى السالف الذكر وغربا الملك ذو المطلب رقم 7501 ف الملغى.
طالبو التحفيظ : السيد علال بن عبد الرحمان العلمى ، الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 12725 ف

اسم الملك : « المظلومة » ، موقعه احواز فاس ، قبيلة اولاد الحاج للوادى بالطريق الذاهبة من فاس الى تازة ، المحل المدعو ، عين النقبى.

وقع تحديده في : 26 مايو 1977.
المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 19 ءارا و 72 سنتيارا
المجاورون : شمالا الطريق رقم 1 المؤدية من فاس الى وجدة (ملك عمومى) ، شرقا الملك ذو الرسم العقارى رقم 9927 ف ، جنوبا المكتب الوطنى للسكك الحديدية وغربا الدولة (الملك الخاص)
الحقوق العينية : توجد بداخل هذا الملك طريق ذات مترين عرضا تكون حق المرور.
طالبو التحفيظ : السيد احمد بن عبد الكريم السودى القريشى ، وشركاؤه الخمسة الجاعلون محل المخابرة معهم عنده بفاس ، 5 طريق صفرو.

مطلب رقم 14036 ف

اسم الملك : « افقير 2 » ، موقعه اقليم بولمان وجماعة انجل ، دوار تغرمانى المحل المدعو ايت ابن موسى.
وقع تحديده في : 14 ابريل 1975.
المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 35 ءارا.
المجاورون : شمالا السيد محمد او سعيد بن رحو وطالب التحفيظ ، ثم ورثة محمد بن لحسن امزيان ، شرقا السيدان محمد ابن احمد بن محمد ومحمد اوميمون الزهراوى ، جنوبا السيد لحسن ابن على بن صافية وغربا السيد محمد بن ادريس بن لحسن اوسعيد وورثة محمد بن لحسن بن محمد امزيان المذكورون أعلاه وطالب التحفيظ.
طالب التحفيظ : السيد محمد ابلعيد بن احمد افقير ، الساكن ببولمان ، بدوار تيغرمانى ايت بنموسى.

مطلب رقم 15268 ف

اسم الملك : « المرجة بأعلى الساقية » ، موقعه اقليم فاس ، دائرة صفرو ، قبيلة البهاليل ، دوار القصبة.
وقع تحديده في : يوم 15 يناير 1974.
المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 36 ءارا و 9 سنتيارات
المجاورون : شمالا ساقية (ملك عمومى) ومن الوراء الملك المسمى رفادة بنحميمو ، ذو المطلب رقم 15266 ف الذى تتابع مسطرة تحفيظه فى اسم طالبة التحفيظ ، ثم السيد عبد الله القبلى ، ثم الاحباس النائب عنها ناظرها بصفرو ، شرقا طريق ذات 5 امتار عرضا تؤدى من البهاليل الى الجنانات (ملك عمومى) ومن الوراء ورثة مولاى عبد الرحمن ، وورثة حدو قاسم ثم الملك المسمى رفادة باعلى عوينة المصارة ذو المطلب رقم 15241 ف الذى تتابع مسطرة تحفيظه فى اسم طالبة التحفيظ ، ثم ورثة مولاى على ابن الطاهر ، جنوبا ورثة محمد ابن مولاى عبد السلام ، والسيد عسو بن العياشى والسيد حرازم بن محمد عبو وغربا السيد محمد ابن حمو عيسى ، كلهم يسكنون بعين المكان الا من ذكر بخلاف ذلك.
طالبة التحفيظ : احباس مسجد القصبة بالبهاليل ، النائب عنها ناظرها بنظارة الاحباس بصفرو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 15295 ف

اسم الملك : « محمد عزيز » ، موقعه مدينة فاس ، سوق السباط القسارية رقم 53.

وقع تحديده في : 27 نونبر 1974.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 4 سنتيارات.

المجاورون : شمالا السيد كسوس بوبكر ومن معه ، شرقا السيد يحيى الحسين ، جنوبا وغربا زنقة (ملك عمومي بلدي).

طالب التحفيظ : السيد الحاج احمد بن عبد العزيز بن ابراهيم ، الساكن بحي السعادة ، ظريق عين الشقف ، تجزئة التجموعتى ، فيلا 21 بفاس.

مطلب رقم 16647 ف

اسم الملك : « المسعودية 1 » ، موقعه اقليم فاس ، دائرة صفرو ملحقة ايموزار ، مركز علا او يشو.

وقع تحديده في : 12 اكتوبر 1976.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : 9 ءارات و 18 سنتيارا

المجاورون : شمالا الشيخ بوطالين ، شرقا ساقية (ملك عمومي) ومن الوراء الملك ذو الرسم العقاري رقم 4824 ف ، جنوبا وغربا ساقية عمومية وممر.

طالب التحفيظ : السيد المسعودى ادريس بن عبد الرحمن ، الساكن بالقلعة الكبيرة بايموزار كندر.

مطلب رقم 16716 ف

اسم الملك : « لبنى » ، موقعه أحواز فاس ، قبيلة أولاد الحاج للوادى ، فرقة رأس تبودة ، المحل المدعو « عين النقبى ».

وقع تحديده في : 6 اكتوبر 1976.

المساحة الاجمالية التي اظهرتها الخريطة العقارية : 88 ءارا و 31 سنتيارا في قطعتين :

المجاورون :

القطعة الاولى : شمالا الطريق الرئيسية ذات 30 مترا عرضا المؤدية من فاس الى تازة (ملك عمومي) شرقا شعبة (ملك عمومي) ومن الوراء السيد حماد بنيس ، جنوبا وغربا الطريق المؤدية من فاس الى تاونات سابقا عرضها 30 مترا (ملك عمومي).

القطعة الثانية : شمالا الطريق السالفة الذكر ، شرقا شعبة (ملك عمومي) ومن الوراء السيد حماد بنيس المذكور ، جنوبا السكة الحديدية (المكتب الوطنى للسكك الحديدية) وغربا السيد العبدلاوى عبد الكريم.

طالب التحفيظ : السيد حمزة بن علال السملالى ، الساكن بزنقة القصبة ، رقم 3 بطريق عين الشقف بفاس.

مطلب رقم 17139 ف

اسم الملك : « سعيدة » ، موقعه مدينة فاس ، حى عين قادوس ، المحل المدعو كرمة.

وقع تحديده في : 15 دجنبر 1977.

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية : هكتاران اثنان و 85 ءارا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد العبدلاوى ثم الملك ذو الرسم العقارى رقم 6696 ف ، شرقا وجنوبا الملك ذو الرسم العقارى رقم 2593 ف وغربا السيد الازرق.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن جعفر العمراني جوطي وشركاؤه الستة والعشرون كلهم يسكنون بطريق احمد امين ، رقم 12 بفاس

المحافظ على الاملاك العقارية بفاس بالنيابة ،
محمد ميسوم.

محافظة القنيطرة

اعلانان

ينص عليهما الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظيرين جديدين لرسمين عقاريين

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد أيت صالح عمر ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالرباط 10 ، زنقة كباس ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 13206 ر هـ المؤسس للملك المدعو « دار مولاى أحمد » الكائن بالقنيطرة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه المرحوم السيد أحمد بن الحسين.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

***

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد أيت صالح عمر ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالرباط 10 ، زنقة كباس ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 23143 ر هـ المؤسس للملك المدعو « كنسوسة 1 » الكائن بالقنيطرة وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا لابيه المرحوم السيد أحمد بن الحسن.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالقنيطرة ،
عبد العزيز القادرى.

محافظة مراكش

اعلانان

ينص عليهما الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظيرين جديدين لرسمين عقاريين

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد دفنى محمد بن رحال بن الهاشمى ، الساكن والجاعل

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محل اقامته للمخابرة معه بالسجن المدني بمراكش ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 8327 م المؤسس للملك المدعو « رحال هاشمي » الكائن بمركز القلعة وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم سابقا لابيه (المتوفى) السيد رحال بن الهاشمي.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في اجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

***

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيد كيساد تشمبودجن ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بمراكش اقامة الارتسي ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقاري رقم 8810 المؤسس للملك المدعو « ميلوثو » الكائن بمراكش كيليز وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم سابقا للسيد شمبردجي فلاديمير (المتوفى).

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

اعلان

ينص عليه المرسوم رقم 2.64.232 المؤرخ في فاتح رمضان 1384 (5 يناير 1965)

تغيير اسم عقاري محفظ

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية والرهون الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد اومولود ابراهيم ، رب الملك المقيد ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بالمديرية الاقليمية للفلاحة بالقلعة طلب أن يعطى من الآن فصاعدا للملك المدعو « بلالي » رسمه العقاري رقم 30613 م الكائن بمراكش ، قرب باب الخميس الاسم الآتي : « متاح الخير ».

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمراكش ،

محمد العبسي.

محافظة وجدة

مطلب رقم 15819 و

اسم الملك : « كركان العالية » موقعه قيادة احواز وجدة ، جماعة سيدى يحيى القروية ، قبيلة انجاد المحل المسمى السناينة

وقع تحديده في : 6 يبراير 1974.

المساحة التي أظهرها له التصميم العقاري : 9 هكتارات و 11 ارا و 90 سنتيارا.

المجاورون : شمالا عكاشة بن بريفي ومن معه ، شرقا لخضر ابن محمد بن لخضر ومن معه ، جنوبا لعموري ولد احمد ولد شعبان وغربا ورثة السيد قدور ولد الكندوسي.

طالب التحفيظ : السيد يتيم أحمد بن محمد بن الطيب ، الساكن بعين المكان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،

الناصري الرشيدي.

محافظة سطات

اعلانان جديدان بانتهاء التحديد

مطلب رقم 20978 ض

الملك المسمى : « مقهى التجارة » الكائن بسطات.

طالبو التحفيظ : السيد ايوب محمد بن أحمد وشركاؤه السبعة والثلاثون المذكورون بالخلاصة الاصلاحية الحالية.

وقع التحديد في : 27 غشت 1945.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 2483 المؤرخة في 27 مايو 1960.

مطلب رقم 36865 ض

الملك المسمى : « كراكر » الكائن بقبيلة اولاد امراح ، فرقة حموحة ، دوار اولاد سليمان.

طالبو التحفيظ : السيدة الزوهرة بنت الحاج أحمد وشركاؤها الثمانية المذكورون بالخلاصة الاصلاحية الحالية.

وقع التحديد في : 15 نونبر 1963.

ان هذا الاعلان يبطل الاعلان الذي نشر بالجريدة الرسمية عدد 2756 المؤرخة في 25 غشت 1965.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،

محمد ابريكي.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد لرسم عقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى اسفله بالاعلام للعموم ان السيدة اسنوسي فاطمة الزوهرة ، الساكنة والجاعلة محل اقامتها للمخابرة معها بابن سليمان ، زنقة الزيايدة ، رقم 2 ، طلبت أن يسلم لها نظير جديد للرسم العقاري رقم 18706 ض المؤسس للملك المدعو « اسنوسية » الكائن بابن سليمان وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم سابقا للسيد عبد القادر اسنوسي

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية بسطات بالنيابة ،

مصطفى فكار.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.